

## الأساليب النبوية في تفعيل دور الرقابة الإدارية - دراسة حديثة -

أ.د. احمد نوري حسين

كلية العلوم الإسلامية - جامعة ديالى - العراق

dr.ahmednoori@uodiyala.edu.iq

### المستخلص

إن المجتمع في مثل هذه الظروف هي يمر في أزمة ثقة وخاصة على المستوى الإداري الذي يعد المنظم الرئيسي لأحوال الناس ومعرفة مصالحهم وما ينظم حياتهم بأفضل صورة ، ولذلك ينبغي علينا الوقوف على أبرز المعوقات في هذا الجانب وإيجاد الحلول لها .  
وللسنة النبوية الدور الأبرز في تنظيم وترتيب حياة الناس وأحوالهم والشؤون معيشتهم وإيجاد الحلول الناجعة لكل ما يصيب المسلم من مشكلات وأزمات وتوجيهه التوجيه الصحيح لجلب المصالح له ودرء المفاسد عنه ، فالإنسان بطبيعته يميل إلى التحرر من القيود لتلبية متطلبات النفس وإشباع الرغبات النفسية وإملاءات الهوى بأي وسيلة كانت صحيحة أم خاطئة ؛ لقصور نظره وقلة معرفته وخبرته مما يجعل الإنسان في بعض الأحيان يتخبط في قراراته وأفكاره وأفعاله، فيحتاج إلى من يراقب هذه التصرفات ويصحح له أفعاله ويضعها في مسارها الصحيح .  
وأفضل من يمارس هذا الدور الرقابي الذي يمثل طوق النجاة لكل من يزيغ فيه المسار السليم الذي أراده الله تعالى لنا في هذه الحياة الدنيا فيما إذا تمسك به واعتصم بحبله هو الشرع الإسلامي الحنيف المتمثل بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والقرآن الكريم هو الأساس في تنمية في تنمية وتعزيز الدور الرقابي إلا إن القرآن فيه من الإجمال ما لا يظهر إلا من خلال السنة النبوية فجاءت شارحة ومفسرة ومفصلة لما فيه من الأحكام والتشريعات فأثرت الدور الرقابي ووضعت له الضوابط والأسس السليمة ورسمت منهاجا راقيا في تنمية الدور الرقابي في حياة الناس وتنظيم شؤون حياتهم

#### معلومات البحث

الاستلام : ٢٠/٤/٢٠٢٤

القبول : ٥/٥/٢٠٢٤

النشر : ١/٦/٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية: الأساليب،

التفعيل دور الرقابة، الرقابة

الإدارية

#### Article history:

Received: ٢٠/٤/٢٠٢٤

Accepted: ٥/٥/٢٠٢٤

Published: ١/٦/٢٠٢٤

**Keywords:** methods, activation, role of control, administrative control, study.

ولجهد الكثير من الناس بهذا المنهج النبوي الشريف الذي يؤكد على صالته وأفضليته وصلاحه لكل زمان ومكان ، وشموله على كل ما يصلح الحياة الإنسانية ، ومن ضمنها ترتيب أموره الإدارية ، ولأهمية الدور الرقابي في تصحيح أعمال الناس وأقوالهم لبناء عملية إدارية ناجحة تسهم في تسيير حياة الناس لبناء مجتمع متكامل ارتأيت ان أتناول هذا الموضوع بالبحث والدراسة والذي أسميته : (الأساليب النبوية في تفعيل دور الرقابة الإدارية دراسة حديثة ) .

## Prophetic Styles in Activating the Role of Administrative Control, A Hadith Study

Ahmed Nouri Hussein  
College of Islamic Sciences - Diyala University – Iraq

### Abstract

In such circumstances, society is going through a crisis of confidence, especially at the administrative level, which is the main regulator of people's conditions and knowledge of their interests and what organizes their lives in the best way. Therefore, we must identify the most prominent obstacles in this aspect and find solutions for them.

The Prophet's Sunnah has the most prominent role in organizing and arranging people's lives, conditions, and livelihood affairs, and finding effective solutions to all the problems and crises that befall a Muslim, directing him in the correct direction to bring benefits to him and ward off harm from him. Man, by nature, tends to be free from restrictions to meet the requirements of the soul and satisfy psychological desires and enter the desires by any way whatsoever. True or false; Due to his short-sightedness and lack of knowledge and experience, which sometimes makes a person confused in his decisions, thoughts, and actions, he needs someone to monitor these actions. He corrects his actions and puts them on the right track.

The best person to exercise this supervisory role, which represents a lifeline for everyone who strays from the correct path that God Almighty intended for us in this worldly life, if we cling to it and hold fast to its rope, is the noble Islamic law represented by the Noble Qur'an and the honorable Sunnah of the Prophet, and the Noble Qur'an is the basis for development in developing and strengthening. The supervisory role, however, is that the Qur'an contains a summary that does not appear except through the Sunnah of the Prophet, so it explained, interpreted and detailed the rulings and legislation it contains. It influenced the supervisory role, established sound and foundations for it, and drew a sophisticated approach in developing the supervisory role in people's lives and organizing the affairs of their lives.

Because many people are ignorant of this honorable prophetic approach, which emphasizes its validity, superiority, and suitability for every time and place, and its inclusion of everything that is beneficial to human life, including the arrangement of its administrative affairs, and because of the importance of the supervisory role in correcting people's actions and words in order to build a successful administrative process that contributes to the management of people's lives to build... An integrated society. I decided to address this topic with research and study, which I called: (Prophetic styles in activating the role of administrative control, a Hadith study).

## المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

لقد دأبت الشريعة الاسلامية في النظر لأحوال الناس ، ومعرفة مصالحهم وما ينظم حياتهم بأفضل صور ، وأوجدت الحلول لكل المشاكل التي تواجه الفرد والمجتمع .

وللسنة النبوية الدور الأبرز في تنظيم وترتيب حياة الناس وأحوالهم وشؤون معيشتهم ، وإيجاد الحلول الناجعة لكل ما يصيب المسلم من مشكلات وأزمات وتوجيهه التوجيه الصحيح لجلب المصالح له ودرء المفساد عنه ، فالإنسان بطبيعته يميل الى التحرر من القيود لتلبية متطلبات النفس ، وإشباع الرغبات النفسية وإملاءات الهوى بأي وسيلة كانت صحيحة أم خاطئة ؛ لقصور نظره وقلة معرفته وخبرته مما يجعل الانسان في بعض الأحيان يتخبط في قراراته وأفكاره وأفعاله ، فيحتاج الى من يراقب هذه التصرفات ويصحح له أفعاله ويضعها في مسارها الصحيح .

وأفضل من يمارس هذا الدور الرقابي الذي يمثل طوق النجاة لكل من يزيغ عن المسار السليم الذي أراده الله تعالى لنا في هذه الحياة الدنيا فيما إذا تمسك به واعتصم بحبله هو الشرع الاسلامي الحنيف المتمثل بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، والقرآن الكريم هو الأساس في تنمية وتعزيز الدور الرقابي إلا أن القرآن الكريم فيه من الاجمال ما لا يظهر إلا من خلال السنة النبوية ، فجاءت شارحة ومفسرة ومفصلة لما في فيه من الأحكام والتشريعات فأثرت الدور الرقابي ، ووضعت له الضوابط والأسس السليمة ورسمت منهجا راقيا في تنمية دور الرقابة في حياة الناس وتنظيم شؤون حياتهم .

ولجهل الكثير من الناس بهذا المنهج النبوي الشريف الذي يؤكد على أصالته وأفضليته وصلاحه لكل زمان ومكان ، وشموله على كل ما يصلح الحياة الانسانية ، وإيجاده للحلول الناجعة لكل ما يعيق مسيرة المسلم في حياته والتي من ضمنها ترتيب أموره الادارية ، ولأهمية الدور الرقابي في تصحيح أعمال الناس وأقوالهم لبناء عملية إدارية ناجحة تسهم في تيسير حياة الناس لبناء مجتمع متكامل ارتأيت أن أتناول هذا الموضوع بالبحث والدراسة والذي أسميته : ( الأساليب النبوية في تفعيل دور الرقابة الادارية - دراسة حديثة - ) .

وقد قسمته على : مقدمة ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة .

بينت في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياري له ، وتقسمي للبحث ، والمبحث الأول تناولت فيه تعريف الرقابة الادارية وأهميتها ، وقد جعلته على مطلبين : المطلب الأول : تعريف الرقابة الادارية . والمطلب الثاني : أهمية الرقابة الادارية .

أما المبحث الثاني ، فقد بينت فيه مبادئ الرقابة الادارية . وقد اشتملت على عدة نقاط . والمبحث الثالث بينت فيه أنواع الرقابة الادارية .

وخاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث .

**المبحث الأول: تعريف الرقابة الادارية وأهميتها**

**المطلب الأول : تعريف الرقابة الادارية**

### أولاً : تعريفها لغة :

وهي من رَقَب، ومن أسماء الله I الرقيب، وهو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، وفي الحديث: (ارقبوا محمداً في أهل بيته)<sup>(١)</sup>، إي: أحفظوه فيهم، ويقال: ورقبه يرقبه رقبة ورقبانا، بالكسر فيهما، ورقوبا، وترقبه، وارتقبه: انتظره ورسده، ورقب الشيء إذا حرسه، ورقيب القوم حارسهم<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً : تعريفها اصطلاحاً :

عرفت الرقابة الادارية بتعاريف عدة منها :

١. " هي قياس أداء المرؤوسين وتصحيحه، من أجل التأكد من أن أهداف المنظمة والخطط المرسومة قد نفذت بالشكل المطلوب، فهي تعني: السيطرة وجعل العمليات متطابقة مع الأهداف والغايات التي سبق تحديدها"<sup>(٣)</sup>.  
٢. ومنهم من عرّفها فقال: "هي المتابعة المستمرة لأداء العاملين في أثناء قيامهم بتنفيذ الخطط الموضوعه، وتقويم أعمالهم أولاً بأول، ومقارنتها بالمعايير أو الأهداف الكمية والنوعية والتقديرية، التي تضمنها المنظمة بالخطط المعمول بها، وذلك ضماناً لتحقيق الأهداف المرسومة للمنظمة على أفضل وجه ممكن"<sup>(٤)</sup>.  
٣. ومنهم من قال: "تقوم الرقابة من التحقق عمّا إذا كان كل شيء يحدث طبقاً للخطة الموضوعه، والتعليمات الصادرة، والمبادئ المحددة، وأن غرضها هو الإشارة إلى نقاط الضعف والأخطاء بقصد معالجتها ومنع تكرار حدوثها، وهي تنطبق على كل الأشياء، والناس، والأفعال"<sup>(٥)</sup>.

أما الإداريون الإسلاميون فهي عندهم: "متابعة وملاحظة وتقويم التصرفات والأشياء بواسطة الفرد ذاته أو بواسطة الغير وذلك بهدف التأكد من أنها تتم حسب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، وبيان مدى الانحرافات والأخطاء تمهيدا لعلاجها أولاً بأول"<sup>(٦)</sup>.

وعرفها آخرون فقالوا: "هي وظيفة إدارية فردية وجماعية مهمتها متابعة النشاط الإداري وفحصه داخل المنظمة بموضوعية بهدف التقويم أو التغيير عند اللزوم؛ وذلك للتأكد من سلامة ومشروعية العملية الإدارية، أداءً، ووسيلة، وغاية، وتنفيذاً للواجب وانقياداً لقوله تعالى: (( وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ))"<sup>(٧)</sup>(٨).

ومن خلال العرض لهذه التعاريف، نجد أن علماء الإدارة الحديثة تكلموا عن الرقابة بمفهوم لا يخرج عن طور المؤسسة أو المنظمة، وأنه ليس هناك أثر فعال للأمانة ولا وجود الضمير الحي في الرقابة وخصوصاً الرقابة الإلهية، ومن تكلم عن رقابة الذات، فهو لا يتعدى في كلامه هذا عن مراقبة الفرد نفسه على وفق الخطط التي يرسمها هو، بحيث يتم الحساب على ما وضعه هو، وهذا يعني أنه لا يراقب الله I، بل يراقب نفسه بما وضع لها

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل أصحاب النبي P، باب مناقب الحسن والحسين ١٧ / ٥ : ٢٦، برقم ٣٧٥١.

(٢) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور : ٤٢٤/١ ، تهذيب اللغة : ٩ / ١١٢ ، القاموس المحيط : ص ٩٠ .

(٣) مبادئ الإدارة، د. شوقي ناجي جواد وإياد الرحيم ورضا عبد الرزاق وهيب، دار الكتب للطباعة والنشر . الموصل، سنة ١٩٩٢م : ص ١٨٨، إدارة الاعمال، توفيق: ص ٤٠٣ .

(٤) معجم مصطلحات الإدارة العامة، شهاب: ص ١٧٥ .

(٥) الإدارة العلمية، توفيق: ص ٤٠٤ .

(٦) المنهج الإسلامي للرقابة على التكاليف، د. حسين حسين شحاتة : ص ٤١١ .

(٧) سورة المؤمنون: الآية ٨ .

(٨) مقدمة في الإدارة الإسلامية، المزجاجي : ص ٣٤٦ .

هو، أو ما وضعته المؤسسة من معايير رقابية يحاسب عليها الفرد، بمعنى: عندما يغيب الرقيب المهني في المؤسسة أو المنظمة لا يكون هناك أثر للرقيب سبحانه وتعالى، وكذلك نجد أن مفهوم الرقابة ينحصر ما بعد التخطيط، ولكن الرقابة في الإسلام تكون حتى في أثناء وضع الخطط لتقف على مدى مطابقتها للخطة للأسس الشرعية. الكتاب والسنة. فعندما تغيب هذه العملية الرقابية في أثناء وضع الخطة، قد يحصل جور وظلم، عندما تكون الخطة لا ترضي الله ورسوله، ولا تقي بما يصلح الفرد والجماعة، وهذا ما يجعل الرقابة في الإسلام تتميز عمًا عليه في الإدارة الحديثة .

والذي يجعلني أقول: إن التعريف الأخير فيما يبدو لي، هو الذي يتفق ومتطلبات الشريعة والحياة سويًا عند تطبيق هذه الوظيفة الرقابية .

### المطلب الثاني : أهمية الرقابة الادارية

تمثل الرقابة الوظيفة الرابعة من الوظائف الأساسية للمدير، ويؤلف جزءا مهما من عمليات المنظمة وترتبط على نحو خاص مع وظيفة التخطيط، كما أن للرقابة أبعاداً اجتماعية استراتيجية وتشغيلية<sup>(٩)</sup>. وتعد وسيلة للمدير للتأكد من أن الأهداف قد تحققت وأن الخطط قد وضعت موضع التنفيذ بالطريق المرسوم، وهي أيضاً تتيح للمدير إمكانية الكشف عن العوائق التي تقف إزاء تنفيذ الخطط، وتشعره في الوقت المناسب بضرورة تعديلها أو العدول عنها، والأخذ بإحدى الخطة البديلة.

والرقابة لها صلة كذلك بوظيفة التنظيم فهي تساعد المدير على كشف الخلل المحتمل في الهيكل التنظيمي، وفي معرض تفويض الصلاحيات، فإن المدير لا يستطيع أن يقوم بمثل هذا العمل إلا إذا توافرت لديه وسائل رقابية فعّالة، لمراجعة النتائج، وللرقابة أيضاً علاقة وثيقة بعملية إصدار الأوامر والتعليمات وعملية الاتصال، إذ يستطيع المدير عن طريق الرقابة التعرف على مدى تنفيذ قراراته ومدى فعاليتها ومدى قبولها من قبل الأعضاء العاملين في المنظمة<sup>(١٠)</sup>.

كما تبرز أهميتها في مجالات أخرى من حيث تقويم المديرين أو العاملين والتأكد من كفاءتهم في كافة المستويات وحسن سلوكهم، وارتباطهم بالأهداف العامة المرسومة، ومن خلال الرقابة يظهر مدى الانسجام بين مختلف الأجهزة الإدارية وسيرها جميعاً في اتجاه الهدف الواحد، والمحافظة على حقوق الأطراف ذات المصلحة في قيام المنشأة أو المنظمة، وذلك منعاً من التعسف في استعمال السلطة من جانب المديرين، وبهذا تبرز أهمية الرقابة من خلال صلتها الوثيقة بمكونات العملية الإدارية<sup>(١١)</sup>.

كما أن عناية القرآن الكريم بهذا المفهوم، إن هو إلا دليل على أهمية الرقابة لما لها من أثر بالغ الأهمية في بناء الفرد والأسرة والمجتمع ، وفي انضباط كل أولئك بشريعة الإسلام ، وهم يعلمون أن الله رقيبهم وأعلم بحالهم، قال تعالى: ((وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ))<sup>(١٢)</sup>، بحيث يعمل الجميع بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي

(٩) مبادئ الإدارة - مع التركيز على إدارة الاعمال ، الشماع : ص ٣٠٥ .

(١٠) ينظر: مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون: ص ١٨٥ . ١٨٦ .

(١١) ينظر: مبادئ الإدارة العامة، الذهبي : ص ٢٧٠ .

(١٢) سورة الأحزاب، الآية ٥٢ .

عن المنكر سواء على المستوى الفردي أم الجماعي وهذا ما جعل الدولة الإسلامية بعد توسيعها أن تنشئ الولايات<sup>(١٣)</sup> وتقسّم الواجبات لتحقيق هذا المبدأ.

لأن هذه الولايات هو مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكن من المتولين . لهذه الولايات . من يكون بمنزلة الشاهد المؤتمن والمطلوب منه الصدق مثل صاحب الديوان، الذي وظيفته أن يكتب المستخرج والمصروف، والنقيب والعريف الذي وظيفته إخبار ولي الأمر بالأحوال، ومنهم من يكون بمنزلة الأمر المطاع والمطلوب منه العدل، مثل الأمير الحاكم والمحتسب<sup>(١٤)</sup>.

كل هذا تجده في الدولة الإسلامية والذي يؤدي إلى عمل رقابي شامل سواء كان من ليس لديه صلاحيات، الذي يمثل الشاهد المؤتمن أم من يكون لديه صلاحيات الذي يمثل دور الأمر المطاع .

ولو لم يكن في الإسلام أهمية للرقابة لما وجدنا هذه التقسيمات وهذه الترتيب الإدارية التي تعزز من كفاءة الرقابة إلى جانب الرقابة الإلهية وهي الأهم.

### المبحث الثاني : مبادئ الرقابة الادارية

#### ١ . مبدأ ضرورة الرقابة :

لا شك أن الرقابة لازمة لإنجاز الأعمال وتحقيق الأهداف الموضوعية؛ لأنه ليس هناك فائدة في التخطيط إذا لم تكن هناك رقابة فعّالة للتأكد من أن ما تم أو يتم مطابق لما خطط له أو أريد إتمامه<sup>(١٥)</sup>.

وخصوصاً إذا علمنا أن وظيفة الرقابة تُعدّ واجهة عملية لمختلف وظائف الإدارة الأخرى من تخطيط وتنظيم وتوجيه فأى قصور في ممارسة إحدى هذه الوظائف، إنما يتم الكشف عنه بواسطة الرقابة، وهكذا تسهم الرقابة في ضمان الأداء الإداري السليم لتحقيق الأهداف المنشودة<sup>(١٦)</sup>.

وعلى هذا ، فإن الرقابة تعد مبدأ ضرورياً لا بد منه، ولأن الإنسان بطبيعته يميل إلى الحرية وعدم التقيد، يظن في بعض الأحيان أن ما منع منه شرعاً هو تقييد لحيته وهدرٌ لكرامته، فيرتجل بتصرفاته على وفق هذا الظن فيعمل عملاً يضُرُّ بنفسه وبالأخرين ويغضب الله I .

وهنا تأخذ الرقابة الدور الفعّال في تصحيح مسيرة ذلك الإنسان ووضعه على الجادة السليمة حتى لا يخرج عن الطريق مرة أخرى .

ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرر ضرورة مبدأ الرقابة، وإن الإنسان حينما ترفع عنه الرقابة الأرضية وتغيب عنه الرقابة السماوية . الذاتية . يخرج عن الطريق، ويرتكب المحذور . حينما قال p في صدّد هذه الآية فقال: (يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً)، ثم قال: (كما بدأنا أول خلقٍ نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين)<sup>(١٧)</sup> إلى آخر الآية، ثم قال: (ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصيحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول

(١٣) مثل ولاية القضاء وولاية المظالم . وغيرها . ينظر : أحكام القرآن : ٤ / ٦١ .

(١٤) ينظر : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، الجوزي: ص ٣٣-٣٨ .

(١٥) ينظر : مبادئ الإدارة العامة، الذهبي وآخرون: ص ٢٧١، مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون: ص ٢٠١ .

(١٦) ينظر : الإدارة العلمية، هاشم: ص ٢٤٣ .

(١٧) سورة الأنبياء: آية ١٠٤ .

كما قال العبد الصالح: (وكنتم عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم)، فيقال: إن هؤلاء لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم)<sup>(١٨)</sup>.

حيث جاءت الرواية بالتصغير . أصحابي . إشارة الى قلة عدد من وقع لهم ذلك ، وإنما وقع لبعض جفاة العرب ولم يقع من أحد الصحابة المشهورين<sup>(١٩)</sup>.

وبعد النبي ﷺ تولى أمر الأمة أبو بكر الصديق ثم الخلفاء الراشدون وهكذا توالت على الأمة الحكام والأمراء ليعززوا هذا المفهوم الرقابي ويحافظوا على المسلمين وعدم الخروج عن طاعة الله ورسوله ﷺ .

وأيضاً مما يؤكد ضرورة الرقابة، إن الله ﷻ جعل لنا رقيبين يرقبان أقوالنا وأفعالنا وحركات جوارحنا فقال تعالى: (( مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ))<sup>(٢٠)</sup>، لنعلم إننا مراقبون ومحاسبون على كل ما نقول ونفعل .

ولهذا فإن الرقابة ضرورة لا بد منها كي يستقيم الإنسان وتعمّر الأوطان، وفي الوقت نفسه لا يمكن أن تستقيم الإدارة بدون المتابعة الرقابية، وهي في الإسلام متعددة الجوانب متكاملة الأبعاد، فهي رقابة علوية من الله ﷻ على البشر وعلى سائر الأعمال، ورقابة إدارية من الرئيس على المرؤوسين، ومن القائد على أفراد المنظمة، ومن الزاعي على الرعية، ورقابة شعبية من الأفراد على الرؤساء وعلى غيرهم، ومن الأفراد في سلوكهم وفي نتائج هذا السلوك، فالرقابة الإدارية في الإسلام، رقابة شاملة ومتكاملة وهي لا بد منها<sup>(٢١)</sup>.

## ٢. مبدأ وضع المعايير الرقابية:

إن أحسن طريقة للرقابة على أي عمل أو نشاط هي وضع معايير رقابية تستخدم كنمط أو كمقياس لأداء الأعمال، لأنه لا يمكن معرفة الأخطاء أو الانحرافات وبالتالي تصحيحها أو معالجتها ما لم يتم استخدام المعايير الرقابية لقياس النتائج الفعلية<sup>(٢٢)</sup>.

وبمعنى آخر: " فإن وضع المعايير الرقابية مرتبط أساساً بوظيفة التخطيط حيث تتضمن الخطة تحديد مؤشرات أو معايير محددة تعكس مدى كفاءة تحقيق الخطة الموضوعة"<sup>(٢٣)</sup>.

وعلى هذا ، فإن مسألة اختيار المعايير أو المقاييس، يجب أن تكون متناسبة وطبيعة الشيء المراد قياسه، لتعطي فكرة كاملة عن الأداء السليم المطلوب<sup>(٢٤)</sup>.

وعندما يتكلم علماء الإدارة الحديثة عن المعايير الرقابية ووضعتها أو تحديدها، فإنهم غالباً ما تكون هذه المعايير منحصرة وطبيعة عمل الشركة أو المنظمة فهم يتكلمون عن معايير تشمل كمية المنتجات أو معايير لقياس التكاليف والإيرادات أو الاستثمارات، أو معايير زمنية تشمل الوقت المحدد للانتهاء من مراحل إنتاج شيء

(١٨) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد) : ٥٥/٦ ، برقم ٤٦٢٥ .

(١٩) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر : ٨ / ٢٨٦ .

(٢٠) سورة ق : الآية ١٨ .

(٢١) ينظر: الفكر الإداري في الإسلام، الخضيرى : ص ١٩١ .

(٢٢) مبادئ الإدارة العامة، الذهبي وآخرون: ص ٢٧١ .

(٢٣) الإدارة العلمية، هاشم: ص ٢٤٥ .

(٢٤) ينظر: مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون: ص ١٩٨ .

معين، وقد تكون معنوية كمعايير لقياس الرضا للعاملين ومدى ولائهم للمنظمة، فهي معايير كمية أو نوعية أو زمنية وغيرها<sup>(٢٥)</sup>.

أما المعايير التي سأتكلم عنها في السنة النبوية المباركة فهي المعايير نفسها التي يمكن قياس الأداء من خلالها، غير أنها أوسع من أن تكون منحصرة في الشركة أو المنظمة أو أن تكون كمعايير كمية أو نوعية أو زمنية، وإنما معايير إسلامية عامة تشمل كافة نواحي الحياة للفرد المسلم، أو الجماعة المسلمة أو الحاكم والقائد، يمكن من خلالها معرفة الصحيح من الخطأ والحلال من الحرام، والمباح من المحظور، والتي يمكن من خلالها قياس أداء كل فرد في هذه الحياة ومعرفة ما إن كان على الصواب أو الخطأ، وما إذا كان في طريق الحلال أو ارتكب الحرام وغير ذلك.

ومن المعايير على سبيل المثال لا الحصر، ما وضعه النبي  $\rho$ ، فيقول -عليه الصلاة والسلام-: (البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ والإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)<sup>(٢٦)</sup>.

فهذا الحديث يعد معياراً عاماً لكل مسلم يريد أن يميز بين كون العمل صالحاً والآخر طالحاً، فالإثم ما حاك في صدرك أي تحرك فيه، وتردد، ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه شك أو خوف في كونه ذنباً<sup>(٢٧)</sup>.

فهو معيار لتمييز معاني هذا الإثم التحسُّبِيَّةِ أي تتحسُّبُهَا فِي صَدْرِكَ لِتَبْتَعِدَ عَنْهُ.

ومن المعايير النبوية الأخرى أيضاً، في البيع والشراء ومعرفة الحلال والحرام، ما قاله -عليه الصلاة والسلام-: (الذهب، بالذهب، والفضة بالفضة، والبُرُّ بالبُرِّ، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل يداً بيد، فمن زاد استزاد فقد أربى، ألاخذ والمعطي فيه سواء)<sup>(٢٨)</sup>.

وقال عليه الصلاة والسلام أيضاً: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء، والفضة بالفضة إلا سواء بسواء، وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم)<sup>(٢٩)</sup>، وغيرها من الأحاديث التي توضح هذا المعيار النبوي، والذي أثبتت الدراسات الحديثة ضرر هذا التعامل الربوي لما يحدث من تضخم مالي والذي يسبب ضرراً على الفرد والمجتمع.

ومن المعايير الرقابية العامة التي وضعها النبي  $\rho$  في الجهاد وقتال الأعداء، فعندما سأل رجل النبي  $\rho$  فقال: الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليري، فمن في سبيل الله؟ قال -عليه الصلاة والسلام-: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله)<sup>(٣٠)</sup>.

(٢٥) ينظر: مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون، ص ١٩٨، الإدارة العلمية، هاشم، ص ٢٤٦.

(٢٦) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تفسير البر والإثم: ٤ / ١٩٨٠، برقم ٢٥٥٣. مسند أحمد بن حنبل: ١٨١/٢٩ برقم ١٧٦٣٣.

(٢٧) ينظر: شرح صحيح مسلم، النووي: ٨٦/٦.

(٢٨) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب والورق نقداً: ٣ / ١٢١١. المسند، أحمد بن حنبل: ٤٦/١٨ برقم ١١٤٦٦. مصنف ابن أبي شيبة: ٤٩٧/٤ برقم ٢٢٤٩٤.

(٢٩) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الذهب بالذهب: ٧٤/٣، برقم ٢١٧٥.

(٣٠) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٢٠/٤، برقم ٢٨١٠. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله: ٣ / ١٥١٢، برقم ١٩٠٤. سنن أبي داود: ١٤/٣ برقم ٢٥١٧.



حيث عدل النبي  $\rho$  عن الجواب عن ما سأل السائل عنه إلى غيره إذ كان لا يصلح أن يجاب عما سأل عنه بنعم أو لا، فقد عدل عن ماهية القتال التي سأل عنها إلى بيان صاحب حال القاتل، وإفادة العبرة بخُلُوصِ النِّيَّةِ والقصد، وفي إجابة الرسول  $\rho$  بما ذكر من قوله (مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) غاية البلاغة والإيجاز، وقد ذكر هذا أنه من جوامع كلمه  $\rho$ ؛ لأنه لو أجاب بان جميع ما ذكر ليس في سبيل الله، احتمل ان ما عدا ذلك كله في سبيل الله، وليس كذلك.. فعدل  $\rho$  إلى لفظ جامع لمعنى السؤال والزيادة عليه، فأفاد دفع الالتباس وزيادة الإفهام عليه (٣١).

ومن المعايير العامة التي وضعها الرسول  $\rho$  قوله -عليه الصلاة والسلام-: (دُعُ مَا يَرْبِيكَ إِلَى مَا لَا يَرْبِيكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طَمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الْكُذْبَ رَيْبَةٌ...) (٣٢).

وقال -عليه الصلاة والسلام-: (الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مَشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمَشْتَبِهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشَّبَهَاتِ، كَرَّاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحَمَى يَوْشِكُ أَنْ يَواقِعَهُ، أَلَا وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمَى أَلَا إِنْ حَمَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمَهُ، أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ) (٣٣).

" حيث أجمع العلماء على عظم هذا الحديث وكثرة فوائده، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وقال جماعة هو ثلث الإسلام، .. وسبب عظم موقعه، أنه  $\rho$  نبّه فيه على إصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها، وإنه ينبغي ترك المشتبهات، فإنه سبب لحماية دينه وعرضه، وحذر من موقعة الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى، ثم بين أهم الأمور وهو مراعاة القلب فقال  $\rho$ : ألا وان في الجسد مُضْغَةٌ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ" (٣٤).

وغيرها من الأحاديث والتي تعد معايير يضعها المسلم أمامه لقياس مدى انضباطه، ومدى طاعته لله عز وجل وامتثاله لسنة نبيه  $\rho$  وتركه ما حرم الله ورسوله  $\rho$ .

### ٣. مبدأ سرعة كشف الانحرافات :

بمعنى: "إن فعالية الرقابة واقتصاديتها ترتبط ارتباطاً واضحاً بعنصر الوقت، فكلما كان النظام الرقابي سريعاً في كشف الانحرافات في حينها والتبليغ عنها بسرعة وتحديد أسبابها كان نظاماً فعّالاً اقتصادياً والعكس صحيح" (٣٥).

(٣١) ينظر: الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، أبو غدة، ص ١٤٨ .

(٣٢) المسند، احمد ابن حنبل، ٣ / ٢٥٢، برقم ١٧٢٧، قال شعيب إسناده صحيح. سنن الدارمي: ٧ / ٤٩٧ برقم ٥٣٦٣، وقال حسين سليم إسناده صحيح. سنن الترمذي، ٤ / ٦٦٨، برقم ٢٥١٨، وقال حديث صحيح. المستدرک علی الصحیحین، الحاكم، ١٥ / ٢، برقم ٢١٦٩، بلفظ فأن الخير طمأنينة وان الشر ريبة، قال الذهبي صحيح .

(٣٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، ١ / ٢٠، برقم ٥٢. صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب اخذ الحلال وترك الشبهات، ٣ / ١٢١٩، برقم ١٥٩٩، ولم يذكر مسلم لفظ (في أرضه) .

(٣٤) ينظر: شرح صحيح مسلم، النووي، ١١ / ٢٧.

(٣٥) مصطلح إداري إيضاح وبيان، محمد فتحي، ص ٢٩٥ .

" كما أن كفاءة وفعالية الإدارة للمنظمة تزداد وتقوى كلما أظهرت الأدوات الرقابية الانحرافات بسرعة وبدقة مما يبسر من مهمة معالجتها قبل استفحالها وتعقدها<sup>(٣٦)</sup>، وفي الوقت نفسه هي حالة الشعور والإحساس المسبق بحصول الانحراف وما يترتب عليه من اعتماد المجهود المطلوب وبالسرعة والدقة النسبية في معالجة الانحرافات عند اكتشافها"<sup>(٣٧)</sup>.

حيث يوضح هذا المبدأ فعالية الجهاز الرقابي وتمكنه من كشف الانحرافات والإحساس بها بأقصى سرعة ممكنة، ليتسنى للجهات المتخصصة معالجتها بالوسائل الممكنة، كما قد يحصل من الأجهزة الرقابية توقع مسبق للانحرافات التي يمكن ان تقع وبالنتيجة يتفادى وقوعها او معالجتها عند اكتشافها .

وعند التأمل في السنّة النبوية نجد أن مثل هذا النوع في سرعة كشف الانحرافات قبل استفحالها، يعود إلى عامل مهم وضعه القرآن الكريم والسنّة النبوية؛ ألا وهو الرقابة الذاتية ، والذي كان له الدور الكبير في مساعدة الأجهزة الرقابية - فضلاً عن كونه جهازاً رقابياً . على كشف الانحرافات بسرعة قبل استفحالها.

ومن هذه الانحرافات التي أخذت الأجهزة الرقابية تتحسسها قبل وقوعها، ما وقع في حادثة صفية بنت حُيي رضي الله عنها أنها قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً، فحدثته ثم قمت فانقلبْتُ، فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار زيد، فمرَّ رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي ﷺ أسرعَا، فقال النبي ﷺ: (على رسلكما، إنها صفية بنت حَيي)، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! فقال: (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً أو قال: شيئاً)<sup>(٣٨)</sup>.

" حيث يتبين كمال شفقتة ﷺ على أمته، ومراعاته لمصالحهم، وصيانة قلوبهم وجوارحهم، وكان بالمؤمنين رحيماً، فخاف ﷺ، أن يلقي الشيطان في قلوبهما فيهلكا، فان ظن السوء بالأنبياء كفرٌ بالإجماع"<sup>(٣٩)</sup>.

وهذا ما تحسسه النبي ﷺ والذي كان يمثل عليه الصلاة والسلام الجهة الرقابية على الأمة الإسلامية، من وقوع الانحراف وهو سوء الظن في قلوب الصحابين فتفاداه بالمعالجة المباشرة قبل وقوعه خشية أن يقع، وهو يوضح مدى التحسس الرقابي عند النبي ﷺ تجاه الانحرافات وخشية وقوعها .

وما حصل يوم الأحزاب إلا دليل لمثل هذا النوع الرقابي الذي كان يتعامل به النبي ﷺ عندما أرسل حذيفة بن اليمان  $\text{ؓ}$  إلى معسكر الأحزاب فقال له: (قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم) . يقول حذيفة . فلم أجد بُدَّ، إذ دعاني باسمي ان أقوم، فقال :  $\text{ؓ}$  (إذهب فأتني بخبر القوم، ولا تذعرهم عليّ...) <sup>(٤٠)</sup>.

بعد أن أرسل الله تعالى ريحاً فقلعت خيامهم وكفأت قودورهم وأطفأت نيرانهم، ليعرف النبي ﷺ ما إذا بقي لهم شيء يحاولون به الكرة على المسلمين ومدى قدرتهم على القتال بعد هذه الريح، وهو ما جعل النبي ﷺ حريصاً

(٣٦) مبادئ الإدارة العامة، الذهبي وآخرون: ص ٢٧١ .

(٣٧) مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون: ص ٢٠٢ .

(٣٨) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده: ٤/١٢٤، برقم ٣٢٨١. صحيح مسلم، كتاب السلام، باب بيان انه

يستحب لمن روي خاليا بامراه وكانت زوجته او محرما له ان يقول هذه فلانه ليدفع ظن السوء: ٤/١٧١٢، برقم ٢١٧٥، بلفظ شرا

بدل سوء، المسند ، احمد ابن حنبل: ٤/٤٣٣ . سنن ابي داود : ٢/٣٣٣ برقم ٢٤٧٠. سنن ابن ماجه ١/٥٦٦ برقم ١٧٧٩. صحيح

ابن حبان، ٨/٤٢٩ برقم ٣٦٧١. صحيح ابن خزيمة، ٢/١٠٦٥ برقم ٢٢٣٣ .

(٣٩) شرح صحيح مسلم، النووي، ١٤ / ١٥٦ .

(٤٠) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب، ٣/١٤١٤، برقم ١٧٨٨، صحيح ابن حبان، ١٦/٦٧ برقم ٧١٢٥ .

على معرفة خبرهم خشية أن يؤتوا على حين غفلة، ويحصل بعد ذلك امرٌ لا يحمد عقباه، وهذه المهمة لحذيفة  $\tau$  هي نوع من مبدأ كشف الانحرافات والتي قد تكون بانقضاض المشركين على المسلمين لو لم يعرفوا أمرهم فيحصل القتل الكثير او قد تؤدي الى استباحة المدينة، والذي يعد نوعاً من التقصير في الواجب وهذا التقصير من جانب الصحابة حاشاهم.

وهكذا كان فعل النبي  $\rho$  في معظم معاركه مع المشركين يتحسس خبرهم ليأمن شرهم.

### المبحث الثالث : أنواع الرقابة الادارية

#### ١. الرقابة الذاتية :

وتعني: "الرقابة التي تتبع من ذات الفرد عندما يضع لنفسه أهدافاً معينة يلتزم بتطبيقها وعدم الانحراف عنها، آخذاً بنظر الاعتبار النظام العام الذي يعيش في ظله، سواء ذلك النظام يمثل منظمة معينة أم المجتمع ككل" (٤١).

وبمعنى آخر: أن يقوم الفرد بمراقبة نفسه وذلك للتأكد انه يسير وفقاً للقواعد والمعايير الموضوعية مقدماً من عند الله أو من عند الرسول  $\rho$  أو من عند ولي الأمر من المؤمنين وبيان الضلال والانحراف، وسببه، وسبل معالجته، فعلى سبيل المثال يقوم الفرد بمقارنة أدائه الفعلي بالأداء الواجب أن يكون عليه، وبيان الانحراف وسببه وسبل العلاج، والمطلوب من المسلم: ان يراقب الله تعالى قبل العمل، ومع العمل، وبعد العمل، سواء في مجال العبادات او المعاملات، وأساس هذا النوع من الرقابة هو وجود القلب المؤمن الحي اليقظ الذي يخاف الله I ويستشعر صاحبه أن الله يراقبه في كل حركاته وسكناته، ولهذا يقول الصادق المصدوق في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما: (ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) (٤٢)، وهو امتداد للأساس الذي وضعه رب العزة (٤٣) بقوله: ((بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ (١٤) وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرُهُ)) (٤٤).

وتقود هذه الرقابة الذاتية إلى إتباع العمل الحسن واجتناب العمل السيء، طاعة للمولى عز وجل، وهو ما يجعله يحاسب نفسه باستمرار ويحرص على تقويمها وإصلاحها وترشيدها لتوظيفها على البذل والعطاء، والإتقان، والإحسان، والجد والاجتهاد، والعدل، وتعويدها على الترفع عن الدنيا ورفض الانحراف ومقاومة الفساد والاعتراف بالخطأ وشعوره بالندم على اقترافه، والمبادرة إلى التصحيح والمثابرة على عدم تكراره في ظل وجدان حيٍّ وضمير يقظ ونفس لوامة ثم الى مطمئنة تؤمن بان الله عز وجل رقيب عليها وانه بكل شيء عليم (٤٥).

(٤١) مبادئ الإدارة، شوقي ناجي وآخرون، ص ١٩٧ .

(٤٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، ٢٠/١، برقم ٥٢. صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب اخذ الحلال وترك الشبهات، ٣ / ١٢١٩. المسند، ابن حنبل، ٢٧٠/٤ برقم ١٨٣٩٨. سنن الدارمي، ٣١٩/٢ برقم ٢٥٣١. سنن ابن ماجه:

١٣١٨/٢ برقم ٣٩٨٤. صحيح ابن حبان، ٥٣٣/١. السنن الكبرى، البيهقي، ٤٤٨/٤ برقم ٢٢٠٠٣ .

(٤٣) ينظر: المنهج الإسلامي للرقابة على التكاليف، د. حسين حسين شحاتة، ص ٤١٢ .

(٤٤) سورة القيامة، الآية ١٤ . ١٥ .

(٤٥) ينظر: مقدمة الإدارة الإسلامية، المزجاني، ص ٣٥٩ .

ولهذا تكلم علماء المسلمين عن الرقابة أو المراقبة والتي هي المراقبة الذاتية . مراقبة القلب لله عز وجل . وإفرادها في كلامهم لأهميتها .

وللوقوف على أثرها الفعّال في حياة الفرد والجماعة، حيث قالوا عن المراقبة، "هي دوام علم العبد وتيقنه بإطلاع الحق I على ظاهره وباطنه، واستدامته لهذا العلم واليقين . هي المراقبة . وهي ثمرة علمه بان الله I رقيب عليه ناظر إليه لقوله مطلع على عمله كل وقت وكل لحظة، وكل نفس وكل طرفة عين"<sup>(٤٦)</sup>.

"فهي مراقبة العبد لربه في الطاعات بان يكون مخلصاً فيها، ومراقبته بالمعصية، وتكون بالتوبة والندم والإقلاع، ومراقبته في المباح، وتكون بمراعاة الأدب والشكر على النعم"<sup>(٤٧)</sup>.

"بحيث تجعل مراقبتك لمن لا تغيب عن نظره إليك، وتجعل شركك لمن لا تتقطع نعمه عنك، وتجعل طاعتك لمن لا تستغني عنه، وتجعل خضوعك لمن لا تستغني عن ملكه وسلطانه"<sup>(٤٨)</sup>، وغيرها من العبارات التي عبّروا بها عن المراقبة وذلك دليل على عظيم هذه المنزلة ولأهمية هذا الخلق إذا تخلّق به وأصبح سجيّة في حياته وليس هذا ، فحسب بل إن الرقابة الذاتية لتعد أساس الأنواع الأخرى للرقابة في الإدارة الإسلامية، فإذا صلح صلح العمل كله وصار عبادة لله وحده، وإذا فسد هذا الأساس فسد العمل كله ، وصار معصية لله تعالى وإشراكاً لغيره، قال تعالى : (( أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ))<sup>(٤٩)</sup>.

وتعد الرقابة الذاتية هي إحدى السمات الرئيسة التي ميّزت الإدارة الإسلامية عن الفكر الإداري الحديث، ولهذا أعطاه الإسلام أهمية غير عادية، لما لها من تأثير في حياة الفرد والجماعة والأمة، لان صلاح الفرد هو صلاح للجماعة وبالتالي صلاح للأمة، والمسلم تنمو لديه حاسة الرقابة الذاتية لنمو إيمانه بالله تعالى ويقظة ضميره الحيّ بذكر الله تعالى، وقناعاته الراسخة<sup>(٥٠)</sup> بقوله تعالى : (( هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ))<sup>(٥١)</sup>.

وقد اعتنت السنّة النبوية بهذا الجانب العظيم من المراقبة الذاتية، والذي كان له التأثير الواضح في نهوض الدولة الإسلامية بقيادة النبي P، الذي ربّى أتباعه على الشعور الدائم بان الله هو الرقيب وان القلوب الحيّة هي التي دائماً تراقب الله وتعمل لمرضاته، وتستشعر انه إذا غاب سلطان الأرض فان سلطان السماء موجود.

ومن ذلك عندما سأل جبريل عليه السلام النبي P عن الإحسان، فقال -عليه الصلاة والسلام-: (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)<sup>(٥٢)</sup>.

(٤٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الجوزي ، ٧٣/٢ .

(٤٧) مختصر منهاج القاصدين، ابن قدامه ، ص ٤٢٣ .

(٤٨) ينظر: إحياء علوم الدين، الغزالي: ٣٩٧ / ٤ .

(٤٩) سورة الفرقان: الآية ٤٣ .

(٥٠) ينظر: مقدمة الإدارة الإسلامية، المزجاجي: ص ٣٦٠ .

(٥١) سورة الحديد: الآية ٤ .

(٥٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي P عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي له : ١٩/١ ،

برقم ٥٠ . صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان ما هو؟ وبيان خصاله : ٣٩/١ برقم ٩ . سنن أبي داود: ٢٢٣/٤ برقم ٤٦٩٥ .

سنن ابن ماجه: ٢٤/١ برقم ٦٣ . صحيح ابن خزيمة: ١٠٧٠/٢ برقم ٢٢٤٤ . صحيح ابن حبان، ٣٩١/١ برقم ١٦٨ .

بهذه الكلمات الجامعة لكل معاني المراقبة لله تعالى يوجه النبي ﷺ أصحابه الجالسين حوله والحاشرين به من خلال سؤال جبريل عليه السلام إلى معنى الرقابة الذاتية، التي ترقى بك إلى درجة الإحسان وهي الأساس في تعاملك مع هذه الحياة وخصوصاً عندما تغيب رقابة السلطان أو مَنْ يمثله.

وقد ترجم أصحاب النبي ﷺ هذا المفهوم للرقابة الذاتية، فهذا ماعز بن مالك، أنه أتى إلى النبي ﷺ ويقول: يا رسول الله طَهَّرْنِي، فقال: **(ويحك إرجع فاستغفر الله وتب إليه)**، فرجع غير بعيدٍ ثم جاء فقال: يا رسول الله طَهَّرْنِي، فقال رسول الله: **(ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه)**، فرجع غير بعيدٍ ثم جاء فقال: يا رسول الله طَهَّرْنِي، فقال النبي مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة، فقال له رسول الله ﷺ: **(فِيمَ أَطَهَّرْتُكَ؟)**، فقال: من الزنا، فقال رسول الله ﷺ: **(أبُه جنون؟)**، فأخبر انه ليس بمجنون، فقال: **(اشرب خمرأ؟)**، فقام رجل فاستكفه فلم يجد منه ريح خمر، فقال رسول الله: **(أزيت؟)**، فقال: نعم، فأمر به فُرِّجَ... (٥٣).

ترى كيف كانت الرقابة الذاتية حاضرة عند ماعز بن مالك التي حملته إلى أن يأتي إلى رسول الله ﷺ بنفسه ليظهره من ذنبه وهو يعلم أن عقابه هذه اقل شيء هو الرجم حتى الموت ولكن لم يبالي بذلك لأنه يريد أن تسمو روحه وترتفع بالتوبة وبذلك التطهير لتكون مع النفوس الطيبة النقية من كل ذنب ومن كل عيب، ليصدق فيه وفي أمثاله قوله تعالى: **(( وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ))** (٥٤).

هذه الرقابة . الذاتية . فلو غابت عن ماعز وغيره من الصحابة والأجيال من بعدهم، لزنى من زنى وسرق من سرق وقتل من قتل دون علم السلطان ودون علم الناس به؛ ولكن تحفظ هذه الحرمات عندما تكون الرقابة الذاتية حاضرة .

ولهذا بيّن النبي ﷺ فضل الرقابة الذاتية، والتي تجعل المسلم، يرى الله تعالى في قلبه إذا صلى، ويوقن ان الله معه في السر والعلن، فقال في الحديث: **(سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عدل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه)** (٥٥).

حيث ذكر النبي ﷺ هذه الأصناف السبعة ومنهم رجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، وهذه هي الرقابة الذاتية التي حملته على الاعتصام عن الفاحشة مع المرأة رغم انه لا يوجد رقيب عليه إلا الله .

(٥٣) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب مَنْ اعترف على نفسه بالزنى: ١٣٢١/٣، برقم ١٦٩٥. السنن الكبرى، النسائي: ٤٣٤/٦ برقم ٧١٦٣. المعجم الاوسط، الطبراني: ١١٧/٥ برقم ٤٨٤٣. السنن الكبرى، البيهقي: ٦ / ١٣٧ برقم ١١٤٤٩ . (٥٤) سورة الزمر: الآية ٧٣ .

(٥٥) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الصدق باليمين ١١١/٢، برقم ١٤٢٣، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة: ٧١٥/٢، برقم ١٠٣١، بلفظ ( حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله)، قال الإمام النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ مسلم، (لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) والصحيح المعروف ( حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) لان المعروف في النفقة فعلها باليمين. ينظر: شرح صحيح مسلم، النووي: ١٢٢/٧

ولو تأملنا هذه الأصناف السبعة الذين يظلمهم الله في ظله بجملتها، التي نالت هذا المقام وحظيت بهذا الفضل، لوجدنا أن هناك قاسماً مشتركاً بينهما، ألا وهي الرقابة الإلهية الحاضرة لجميع هذه الأصناف السبعة؛ لأن الإمام لو لم يراقب الله لما كان عادلاً، والشاب لو لم يجعل الله أمامه لما تعلق قلبه بالمساجد، والرجلان جعلاً أصل المحبة لله وهي عينها مراقبة الله لتلك المحبة الخالصة لوجهه، والرجل الذي دعت المرأة جعل مخافة الله أمامه فأمتنع، وصاحب الصدقة حتى تكون خالصة لله راقبه سبحانه ولم يجعل الرياء يدب إلى قلبه، وأما الرجل الذي ذكر الله خالياً فلو لم يراقب الله لما فاضت عيناه، كل هذا يجمعهم عامل واحد وهو المراقبة لله عز وجل .

وهذا أبو لبابة  $\tau$  الذي تجسد عنده هذا المفهوم الرقابي، عندما أرسله رسول الله  $\rho$  إلى بني قريظة، وكانوا حلفاء لأبي لبابه فاستشاروه في حكم رسول الله  $\rho$  وهو يسمع بكاء الصبيان فرق قلبه لحالهم، فأشار إلى حلقه . يعني الذبح . فقال أبو لبابه: لا والله لا أدوق طعاماً ولا شرباً حتى أتوب ويتوب الله عليّ، فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاماً ولا شرباً حتى يخمر مغشياً عليه، ثم تاب الله عليه فقيل له يا أبا لبابه قد تيب عليك، قال لا والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله  $\rho$  هو يحلني، فجاء فحله بيده ثم قال له أبو لبابه يا رسول إن من توبتي أن أهرج دار قومي التي أصبت فيها الذنب وإن انخلت من مالي كله صدقة إلى الله  $(\text{٥٦})$ .

فلو سكت أبو لبابة وتاب إلى الله لكف عنه النبي  $\rho$  ؛ ولكن حركت قلبه تلك الرقابة لله عز وجل التي انتقض لأجلها قلبه بالإيمان فلم تسكن نفسه لذلك الذنب حتى ربط نفسه بسارية المسجد ولم يرض أن يفك قيده إلا رسول الله  $\rho$ ، أعظم بها من قلوب عامرة بالإيمان ومن نفوس لوامة لصاحبها ومن رقابة ذاتية حاضرة في كل زمان ومكان، وهكذا ينبغي أن يكون أبناء الأمة الإسلامية حتى يستقيم حالها ويصلح شأنها وترقى بنفسها إلى سمو الصلاح والفلاح في الدنيا والآخرة .

## ٢. الرقابة الجماهيرية أو الشعبية :

ويمارس هذا النوع الرقابي من قبل أبناء الشعب عن طريق تعاملهم كأفراد مع الأجهزة الحكومية، أو كمنظمات مهنية أو نقابية أو مجالس شعبية، ويعد هذه الرقابة من الأنواع الرقابية الجيدة التي تحول دون انحراف الإدارة عن الأهداف العامة  $(\text{٥٧})$ .

"وهذه الجهة الرقابية تقوم بمراقبة سلوك وتصرفات وأفعال الآخرين بهدف إرشادهم إلى الطريق المستقيم والتأكد من أنهم يسيرون عليه وبيان الضلال عنه؟ وعلاجه، وأساس هذا النوع من الرقابة هو الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عنه وسندهم  $(\text{٥٨})$  قوله تعالى: (( وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ))  $(\text{٥٩})$ .

وتأخذ منزله أعلى من منزلة متابعة ورقابة الافراد ألا وهو رقابة الأمة على الحاكم أي: متابعة الرعية لأعمال الرعاة ومحاسبتهم عليها، وهي التي يقوم بها نفر من المختصين يمثلون الشعب، والتي تسمى في الحكومات

(٥٦) ينظر: دلائل النبوة، البيهقي: ٤/١٣-١٦ برقم ١٣٧٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ٢٠/٨٤. فتح الباري، ابن حجر: ٧/٤١٣. تفسير ابن كثير: ٤/٣٦.

(٥٧) ينظر: مبادئ الإدارة العامة، الذهبي وآخرون: ص ٢٧٥.

(٥٨) المنهج الإسلامي للرقابة على التكليف، حسين حسين شحاتة: ص ٤١٣.

(٥٩) سورة آل عمران: الآية ١٠٤.

اليوم بالمجالس النيابية أو البرلمانية، وتمثل دورا رقابيا واستشاريا في الوقت نفسه، والتي كانت تتمثل في زمن النبي ﷺ بالنقباء من الأوس والخزرج أو مجلس الشورى في زمنه  $\rho$ .

وعندما نتأمل السنة النبوية نجد تطبيقاً عملياً لهذا المبدأ الرقابي الجماهيري، سواء على مستوى الأفراد في المجتمع أم عن طريق الاختيار للممثلين الذين يكونون نواباً عن بقية الشعب، فعندما يقول -عليه الصلاة والسلام-: (كلكم راعٍ، فمسؤول عن رعيته، فالأمير راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية في بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبد راعٍ على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته)<sup>(٦٠)</sup>.

نجد أن النبي ﷺ في هذا الحديث قد حدد المسؤوليات وجعل على عاتق كل واحد من هؤلاء مسؤوليته، ثم أعقبها بلفظ العموم في المسؤولية بقوله: (ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته) لتشمل هذه المسؤولية جميع أفراد الأمة سواء كانوا منفردين أم جماعات، وسواء كانوا في مناصب أم من عامة الشعب، وليتحمل المجتمع المسؤولية، والتي هي الرقابة العامة على جميع أبناء المجتمع من أبناء المجتمع، ليوضحوا الخلل ويستقيموا على الطريق الصحيح، فهذا الحديث النبوي وضح أثر الرقابة العامة على جميع أفراد المجتمع.

كما وضح النبي ﷺ الوجهة الرقابية الأخرى للرقابة الجماهيرية والتي تتمثل بالمنتخبين أو الممثلين للشعب أو الأمة من بعضهم ليكونوا نواباً عن بقية الشعب، والتي تمثلت بالعرفاء، وهو جمع عريف، وهو القيم على طائفة من الناس كالقبيلة أو غيرها، فيتعرف على أحوالهم، ويتفقد أمورهم ويستطلع حاجاتهم ومطالبهم ليلبغها للأمير<sup>(٦١)</sup>. فجزء من مهمة العريف هو أن يتفقد أمورهم. وهذه هي الرقابة الجماهيرية. وينقلها إلى أميره وفي الوقت نفسه إن كان هناك تقصير من جانب الأمير يبلِّغه بحاجة من كان عريفاً عليهم. وبهذا وضح للأمير تقصيره تجاههم فهي رقابة على الرعاة.

ومن ذلك قول النبي ﷺ، فيما أخرجه البخاري وغيره، عندما أذن المسلمون في سبي هوازن، قال: (إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أن الناس قد طيَّبوا وأذنوا<sup>(٦٢)</sup>.

حيث وضح الحديث أن مهمة هؤلاء العرفاء أن ينقلوا إلى رسول الله ﷺ حال أتباعهم في عثق سبي هوازن (ومن رضي منهم بذلك ممن لم يرض)، وهذا مما سهل على النبي ﷺ معرفة حال أصحابه، وكذلك من فوائد العرفاء: "هي معاونة الإمام في سياسة الرعية وتفقد شؤونهم"<sup>(٦٣)</sup>، وهذه هي الرقابة الجماهيرية التي تكون بطريقة الممثلين أو النواب عن الشعب.

(٦٠) صحيح البخاري، كتاب العتق باب كراهية التناول على الرقيق وت قوله عبدي وأمّتي، ٣/١٥٠، برقم ٢٥٥٤. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الأمير العادل وعقوبة الجائر: ٣/١٤٥٩، برقم ١٨٢٩. المسند: احمد ابن حنبل: ٨/٨٣ برقم ٤٤٩٥. سنن ابي داود: ٢/١٤٥ برقم ٢٩٢٨. سنن الترمذي: ٤/٢٠٨ برقم ١٧٠٥. صحيح ابن حبان: ١٠/٣٤٢ برقم ٤٤٩٠.

(٦١) ينظر: السياسة الشرعية، التميمي: ص ٣٦٤.

(٦٢) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب العرفاء من الناس: ٩/٧١، برقم ٧١٧٦. ٧١٧٧. سنن ابي داود: ٢/٦٩ برقم ٢٦٩٣. السنن الكبرى، البيهقي: ٦/٥٨٥ برقم ١٣٠٤٤.

(٦٣) ينظر: السياسة الشرعية، التميمي: ص ٣٦٥.

ومن الصور الأخرى لمثل هذه الرقابة الجماهيرية في السنة النبوية : هو ما حصل مع معاذ بن جبل  $\tau$  عندما أطال الصلاة بقومه، ففي صحيح مسلم عن جابر  $\tau$  قال: صلى معاذ بن جبل الأنصاري بأصحابه العشاء فطَوَّلَ عليهم فانصرف رجل منَّا فصلى، فأخبر معاذ عنه فقال: انه منافق، فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله  $\rho$  فاخبره ما قال معاذ، فقال له النبي  $\rho$ : (أتريد أن تكون فتاناً يا معاذ؟ إذا أمتت الناس فاقراً بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى وقرأ باسم ربك والليل إذا يغشى)<sup>(٦٤)</sup>.

فمن خلال إيصال المعلومة إلى النبي  $\rho$  حول ما فعل معاذ جاءت وصية النبي  $\rho$  لمعاذ بتقصير الصلاة، والتي أصبحت سنة متبعة من سنة النبي  $\rho$  أن لا يطيل الإمام في صلاته، ولو لم يصل هذا الخبر إلى رسول الله  $\rho$  لبقى معاذ يطيل في صلاته ويشق على أصحابه بالإطالة.

وهكذا يتبين أهمية الرقابة الجماهيرية أو الشعبية التي تسمى بالرقابة العامة التي يقوم بها جميع أفراد المجتمع من أجل تبيين الخطأ والوصول إلى تصحيحه ومعالجته .

### ٣. الرقابة الخارجية :

وهي من الوسائل التي تمارسها أجهزة مركزية مستقلة لها من الحصانة من قِبَل النظام السياسي ولها من الصلاحيات ما يمكنها من التفتيش وكشف أوجه القصور في انجاز مختلف الأعمال وكذا اتخاذ واقتراح ما تراه مناسباً من تدابير علاجية ووقائية لتداركها ومكافحتها، إذا تبين الانحراف وذلك بغية تحقيق الأهداف العامة المرسومة للمنشأة او المؤسسة<sup>(٦٥)</sup>.

فهي إذاً الرقابة الحكومية المركزية التي تمارسها أجهزة الحكومة الرقابية، ويمكن تقسيمها إلى :

#### أ. الرقابة الوقائية :

وهي التي يستعمل فيها أسلوب الترغيب والترهيب<sup>(٦٦)</sup>، الممكن إتباعه لتفادي الأخطاء قبل حدوثها ولتغذية الرقابة الذاتية السابق ذكرها وتنميتها، ويقصد بالترغيب التشجيع على العمل الصالح والسلوك الصحيح والحث على الالتزام بقواعد العمل الإداري وأنظمتها وطرق أدائها، أداءً سليماً وأميناً، ويتضمن الترغيب التنكير المستمر للموظف أو المواطن بالتعليمات الواردة في كتاب الله وسنة رسوله  $\rho$  المطهرة التي تأمر بالعدل والإحسان والخوف من الله وإتباع أوامره واجتناب نواهيه وتحري العمل الصالح والقول الحسن والالتزام بكل ما أمر الله به ونهى عنه،.. ويقصد بالترهيب: التحذير من الوقوع في الزلل والتماذي فيه وإنذار مرتكبه باللوم والعقاب مما يجعل الإداري المسلم الواعي ملتزم من أرقى وأكفأ الإداريين لأنه يكون في حذر شديد من الظلم او من الإخلال بأمانة العمل، وفي منأى عن الكذب والتملق وقول الزور والعبث بالمصلحة العامة، والخروج عن الجادة وبعيداً عن المحاباة والمحسوبيات والمجاملات، وهذا ما يعزز كذلك الرقابة الذاتية لدى الموظف والمواطن على حدٍ سواء<sup>(٦٧)</sup>.

(٦٤) صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: ٢٤٠/١، برقم ٤٦٥. السنن الكبرى، البيهقي: ٢ / ٥٤٩ برقم ٤٠٣٨ .

(٦٥) ينظر: مبادئ الإدارة العامة، الذهبي وآخرون، ص ٢٧٥.

(٦٦) وهناك كتب جمعت الأحاديث في الترغيب والترهيب مثل: الترغيب في فضائل الاعمال وثواب ذلك، ابن شاهين، الحافظ ابي حفص عمر بن أحمد بن عثمان (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي . جدة، ط ٢ سنة ١٤٢٠هـ . ١٩٩٩م . وكذلك: الترغيب والترهيب، المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٥٦هـ)، تعليق مصطفى محمد عماره، دار إحياء التراث العربي . بيروت، ط ٣ سنة ١٣٨٨هـ . ١٩٦٨م .

(٦٧) ينظر: مقدمة في الإدارة الإسلامية، المزجاجي، ص ٣٦٤ - ٣٦٥ .



وقد طَبَّقَ هذا المفهوم الرقابي . الوقائي . في زمن النبي  $\rho$  من قبل "الحكومة النبوية" والمتمثلة بشخص النبي  $\rho$  حيث كان هو الموجه، وهو الذي يُرَعَّبُ تارة وَيُرَهَّبُ تارة أخرى.

فمن إجراءاته الوقائية - عليه الصلاة والسلام - في مجال الترغيب والترهيب مع الولاة والحكام وكل مَنْ يكون مسؤولاً عن رعيته، فعن عوف بن مالك  $\tau$  قال: سمعت رسول الله  $\rho$  يقول: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم) قال: قلنا يا رسول الله أفلا تنابذهم عند ذلك؟ قال: (لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا مِنْ وُلِّيَ عليه وإلٍ، فراه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة)<sup>(٦٨)</sup>.

فهي دعوة إلى أئمة المسلمين أن يكونوا أصحاب أخلاق عالية وأن يكونوا حريصين على رعيته حتى يحبونهم ويدعون لهم وإلا كان العكس، لا محبة ولا دعوة، وفي الجانب الآخر دعا الاتباع الى التزام الوسطية، فلا يدعون الصلاة معهم، بل يلازمون الجماعة ولا يقاتلون أمامهم ما وسعهم ذلك.

وفي حديث آخر الذي أخرجه مسلم وغيره، أن النبي  $\rho$  يقول: ( وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق، ورجلٌ رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال... )<sup>(٦٩)</sup>، وهذا أيضاً حث للإمام على أن يكون عادلاً في سلطانه، وحث لكل رجل سواء في دائرته أم منصبه أم في أي مكان أن يكون رحيماً رقيق القلب سواء مع أقاربه أم مع المسلمين عامه.

وفي الحديث أيضاً دعوة إلى التعفف وعدم المسألة للناس، ويؤكد - عليه الصلاة والسلام - في حديث آخر فيقول: (لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحداً، فيعطيه أو يمنعه)<sup>(٧٠)</sup>، وكذلك دعا النبي  $\rho$  العامل والسلطان وكل مسلم إلى التعفف عن أموال الدولة وهي الأموال العامة للمسلمين وهو يتلو قول الله I: (( وَمَا كَانَ لِئَيْتِي أَنْ يُعْلَى وَمَنْ يُعْلَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ))<sup>(٧١)</sup>. وجاء في السنة النبوية الصحيحة : أن غلاماً غلَّ قبل ان تقسم الغنائم شملةً فإذا سهم غائر فقتله فقال الناس هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله  $\rho$ : (كلا والذي نفس محمد بيده أن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً )، فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشارك أو شركاين إلى النبي  $\rho$ ، فقال: (شرك من نار أو شركاين من نار)<sup>(٧٢)</sup>.

(٦٨) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم: ١٤٨٢/٣، برقم ١٨٥٥. سنن الدارمي: ٣ / ١٨٤٣ برقم ٢٨٣٩. صحيح ابن حبان: ٤٤٩/١٠ برقم ٤٥٨٩، بلفظ: (خياركم وخيار أئمتكم). مسند الشاميين، الطبراني: ٣٣٣/١ برقم ٥٨٦. السنن الكبرى، البيهقي: ٨ / ٢٧٣ برقم ١٦٦٢٣.

(٦٩) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة تقسيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار: ٢١٩٧/٤، برقم ٢٨٦٥. شعب الإيمان، البيهقي: ٩ / ٤٦٩ برقم ٦٩٧٤.

(٧٠) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده: ٥٧/٣، برقم ٢٠٧٤.

(٧١) سورة آل عمران: آية ١٦١.

(٧٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب هل يدخل في الإيمان والنذور الأرض والغنم والزرع والأمتعة: ١٤٣/٨، برقم ٦٧٠٧.

صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وإنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن: ١ / ١٠٨ برقم ١١٥. سنن أبي داود: ٢ / ٧٥

برقم ٢٧١١. صحيح ابن حبان: ١١ / ١٨٨ برقم ٤٨٥١. السنن الكبرى، النسائي: ٥ / ٢٣٢ برقم ٨٧٦٣. السنن الكبرى، البيهقي: ٩ /

١٧٠ برقم ١٨٢٠٢.

وفي رواية مسلم: إن الصحابة قالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله  $\rho$ : (كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة)، ثم قال رسول الله  $\rho$ : (يا ابن الخطاب! اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن)، قال فخرجت فناديت: ألا أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن<sup>(٧٣)</sup>.

كل هذا وغيرها من التوجيهات النبوية ترغيبا وترهيبا مفادها: حتى يعلم الناس والعاملون في أجهزة الدولة كم هي حرمة الأموال العامة، حتى لا تمتد الأيدي من قبل الموظفين أو الحاكمين على هذه الأموال. ومن الأحاديث الأخرى التي تعكس صورة الرقابة الوقائية المتمثلة بأسلوب الترغيب والترهيب، من ذلك يقول عليه الصلاة والسلام: (من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة)<sup>(٧٤)</sup>، حتى يتقي الإنسان لسانه من الكلام الباطل وقول الزور وحفظ الفروج من الزنا وهو ما تعانيه الحكومات اليوم من انتشار مثل هذه الحالة في المجتمعات والتي تضع لها أجهزة رقابية وتكلفتها الكثير من النفقات لرصد هذه المخالفات والانحرافات، تجد النبي  $\rho$  بأسلوب وقائي يرغب المسلم إلى حفظ الألسن والفروج، وانه  $\rho$  يضمن له بذلك الجنة وليس هذا فحسب وإنما الذي يسلم المسلمون من لسانه ويده هو من المسلمين لقوله عليه الصلاة والسلام: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه)<sup>(٧٥)</sup>، وإن الزنا ليس من عمل المؤمن، لقوله  $\rho$ : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن)<sup>(٧٦)</sup>، ومعنى ذلك أنه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان<sup>(٧٧)</sup>، وحتى يحذر المسلم من نقصان إيمانه وهو يقترب مثل هذه المعاصي.

وأما الربا فقد أخذ الناس اليوم يحاربون الله في أكله وتعاطيه، بل كثير من الدول والتي رعاياها من المسلمين وبنسبة عظيمة، يسوسون الناس اليوم بالربا ولا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة، والله تعالى يقول: (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ))<sup>(٧٨)</sup>، وقال تعالى متوعدا آكل الربا بالحرب فقال: (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ))<sup>(٧٩)</sup>.

(٧٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غلط الغلول وانه لا يدخل الجنة إلا مؤمن: ١ / ١٠٧، برقم ١١٤، المسند، احمد ابن حنبل: ٣٣٠/١ برقم ٢٠٣. مصنف ابن ابي شيبة: ٣٩٤/٧ برقم ٣٦٨٨٥. سنن الدارمي: ٣ / ١٦١٦ برقم ٢٥٣٢. صحيح ابن حبان: ١٨٦/١١ برقم ٤٨٤٩

(٧٤) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان: ٨/١٠٠، برقم ٦٤٧٤، السنن الكبرى، البيهقي: ٨ / ٢٨٧ برقم ١٦٦٧١. (٧٥) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: ١١/١ برقم ١٠. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تقاضل الإسلام وأي أموره أفضل: ١/٦٥، برقم ٤٠، بدون زيادة (والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه). مسند الحميدي: ١٠٥/٨ برقم ٤٩٩٦. المسند، احمد ابن حنبل: ١١/٦٦ برقم ٦٥١٥، سنن ابي داود: ٣/٤ برقم ٢٤٨١. سنن النسائي: ٨/١٠٥ برقم ٤٩٩٦. صحيح ابن حبان: ١/٤٦٧ برقم ٢٣٠.

(٧٦) صحيح البخاري، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب فضل من ترك الفواحش: ٨/١٦٤، برقم ٦٨٠٩، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي: ١/٧٦، برقم ٥٧، بدون زيادة (ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن)، السنن الكبرى، النسائي: ٨ / ٦٣ ٦٣ برقم ٤٨٦٩.

(٧٧) شرح صحيح مسلم، النووي، ٢ / ٤١.

(٧٨) سورة آل عمران، الآية ١٣٠.

(٧٩) سورة البقرة، الآيتان ٢٧٨ - ٢٧٩.

كما حذر النبي ﷺ من الريا، فعن أبي جابر قال: (لعن رسول الله ﷺ آكل الريا ومُوكَلَهُ وكتابه وشاهده، وقال هم سواء) (٨٠)، هذا حتى تتقي الأمة الإسلامية الزنا واكل الريا، وهذه الارشادات والمبادئ للامة المحمدية جزء من الإجراءات الرقابية والوقائية أيضاً؛ وذلك عندما تحاول الدولة أن تمنع موظفيها من الغش وأن يكونوا نزيهين مخلصين بعيدين كل البعد عن مثل هذه الانحرافات، وتضع العقوبات الصارمة على موظفيها عندما يسيئون وتصدر منهم مثل هذه الانحرافات ومع كل هذا فهي لا تستطيع منع ذلك .

ولكن دور الرقابة الوقائية قبل هذه المحاولات له الأثر الكبير للحد ولو نسبياً من شيوع مثل هذه الظاهرة في الموظفين .

وهذا ما استطاعه النبي ﷺ بدعوته الى مثل هذه الرقابة الوقائية والتي استعمل فيها أسلوب الترغيب ان يجعل من جيل الصحابة نموذجاً رائعاً في أداء الأمانة والابتعاد عن الغش وهو يقول لأصحابه ﷺ: (من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا) (٨١).

وأيضاً من الإجراءات الوقائية في مجال الشهادات وهو الذي تعانیه المحاكم من كثرة شهادات الزور والافتراء على الناس . ورب العزة يقول: (( مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ )) (٨٢) وقال تعالى: (( وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا )) (٨٣).

يقول عليه الصلاة والسلام محذراً من شهادة الزور: (أَلَا أُنبئكم بأكبر الكبائر ؟) قلنا بلى يا رسول الله، قال: (الإشراك بالله وعقوق الوالدين) وجلس وكان متكئاً فقال: (ألا وقول الزور) فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت (٨٤).

ومما حذر منه ﷺ ليتقيه المسلم، هو القتل العمد وسفك الدماء بالباطل والتطاول على رقاب المسلمين فقال عليه الصلاة والسلام: (لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً) (٨٥)، وجاء التحذير الالهي أيضاً فقال رب العزة في كتابه: (( وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا )) (٨٦)، وغيرها من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي استخدمت الرقابة الوقائية بطريقة الترغيب والترهيب، وهذا ما جعل للإدارة الإسلامية فضل سبق في الأخذ بهذا الأسلوب الرقابي الرائع، الذي يمهّد أرضية خصبة لسلوك إداري أفضل للموظف المسلم، ويساعد على كشف الأخطاء والتعرف عليها قبل حدوثها

(٨٠) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الريا ومؤكله: ٣ / ١٢١٩، برقم ١٥٩٨، السنن الكبرى، البيهقي: ٥ / ٤٥١ برقم ١٠٤٦٨. مسند ابي يعلى: ٣٧٧/٣ برقم ١٨٤٩.

(٨١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ (من غشنا فليس منا): ١ / ٩٩، برقم ١٠١. المسند: احمد ابن حنبل: ١٥ / ٢٣٢ برقم ٩٣٩٦.

(٨٢) سورة ق: الآية ١٨.

(٨٣) سورة الفرقان: الآية ٧٢.

(٨٤) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور: ٣ / ١٧٢، برقم ٢٦٥٤. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها: ١ / ٩١، برقم ٨٧. السنن الكبرى، البيهقي: ١٠ / ٢٠٧، برقم ٢٠٣٨٠.

(٨٥) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قوله تعالى: (من قتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم): ٩ / ٢، برقم ٦٨٦٢.

(٨٦) سورة النساء: الآية ٩٣.

ووضع الترتيبات اللازمة للحد منها ومواجهتها قبل ظهورها على السطح، تلافياً لتأثيرها السلبي على النشاط الإداري وأهدافه.

هذا وأن الرقابة الوقائية بعاملها الترغيب والترهيب تولد روح التعاون بين الموظفين وإدارة المنشأة، وتبني في نفوسهم الاستعداد للتجاوب مع كافة الأنظمة والتعليمات الخاصة بما يحقق أهداف التنظيم، والتي لا تتعارض و أهدافهم بطبيعة الحال؛ بل تكملها حتى تصبح أهدافاً واحدة بحرص الجميع على تحقيقها بأفضل السبل واقل التكاليف مالم يوقتاً وجهداً وبما ينسجم والشرع الحنيف<sup>(٨٧)</sup>.

#### ب. الرقابة الإجرائية :

كان للرقابة الإجرائية في السُّنة النبوية حضور متميز وعناية وافرة لما لها من أهمية في الحفاظ على حقوق المسلمين والناس عامة؛ وذلك من أجل الاحتراز من ظلم الولاة والعاملين لهم، كما تَمَثَّل هذا الأثر الرقابي بشخص النبي ﷺ، في متابعة الولاة والعاملين في الحكومة النبوية في المدينة، ولقد مارسه بوسائل وأساليب لا تقل كفاءة عن الوسائل والأساليب في الإدارة الحديثة غير إنها تختلف لاختلاف الظروف .

ومن متابعته ﷺ لعُمَّالِهِ، عندما استعمل ابن الأُتْبِيَّةِ<sup>(٨٨)</sup>، على صدقات بني سليم، فلما جاء إلى رسول الله ﷺ حاسبه قال: هذا الذي لكم، وهذه هدية أُهْدِيَتْ لي، فقال رسول الله ﷺ: (فَهَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا)، ثم قام رسول الله ﷺ، فخطب الناس وحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (أما بعد، فإني استعمل رجلاً منكم على أمور مما ولّاني الله، فيأتيني أحدكم فيقول: هذا لكم وهذه هدية أُهْدِيَتْ لي، فهاجس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتيه هديته ان كان صادقاً، فوالله، لا يأخذ أحدكم منها شيئاً. بغير حق . إلا جاء الله يحمله يوم القيامة، ألا فلأعْرِفَنَّ ما جاء الله رجلاً ببعير له رغاء، أو ببقر لها خوار، أو شاة تئير)، ثم رفع يديه حتى رأيت بياض باطن أُبُطْيِهِ: (ألا هل بلغت)<sup>(٨٩)</sup>.

وفي رواية: استعمل النبي ﷺ رجلاً من بني سعد، يقال له ابن الأُتْبِيَّةِ على صدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذه أُهْدِيَتْ لي، فقام النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (ما بال العامل نبعثه فيأتي يقول هذا لك وهذا لي، فهاجس في بيت أبيه وأمه فينظر أيُهْدَى له أم لا ؟، والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تئير)، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي أُبُطْيِهِ، (ألا هل بلغت) ثلاثاً<sup>(٩٠)</sup>.

ففي هذا الحديث دليل على محاسبة العمال ليعلم ما قبضوه وما صرفوه<sup>(٩١)</sup>.

ومن الرقابة التي مارسها الرسول ﷺ باعتباره رئيساً للدولة، عندما بعث أبا بني عدي الأنصاري<sup>(٩٢)</sup>، واستعمله على خيبر، فقدم بتمر خيبر فقال له رسول الله ﷺ: (أكل تمر خيبر هذا؟)، قال لا والله يا رسول الله

(٨٧) مقدمة الإدارة الإسلامية، المزجاجي: ص ٣٦٥ . ٣٦٦ .

(٨٨) ورد عند مسلم باللام بدل الهمزة . للتبويه . وهو الذي ضبط به . ينظر : فتح الباري، ابن حجر، ١٣ / ١٦٥ .

(٨٩) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب محاسبة الامام عماله، ٧٦/٩، برقم ٧١٩٧ .

(٩٠) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب هدايا العمال، ٧٠/٩، برقم ٧١٧٤ . صحيح مسلم، كتاب الأمانة، باب تحريم هدايا العمال،

٣ / ١٤٦٣ ، برقم ١٨٣٢ ، وذكر (مرتين). سنن ابي داود، ١٤٩/٢ برقم ٢٩٤٦ .

(٩١) شرح صحيح مسلم، النووي، ١٢ / ٢٢٠ .

(٩٢) واسمه سواد بن غزیه، ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ٤ / ٤٨١ .

إنَّ نَشْرَتِي الصَّاعِ بِالصَّاعِينَ مِنَ الْجُمُعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ أَوْ بِيَعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ فِي الْمِيزَانِ)<sup>(٩٣)</sup>.

إنه يخشى عليهم أكل الحرام وتعاطيه ولو عن جهل منهم، ومن هنا أوجب علماء الإسلام تعلم أحكام البيع والصرف والوزن على من دخل السوق وأراد أن يكون تاجراً، وإلا لأكل الناس الحرام دون علم وفقهه، هذا ولم يكن يحاسب النبي ﷺ عماله ويراقبهم على أعمالهم فقط.

وقد حظيت الأسواق بنفس العناية في الرقابة و المتابعة، ولما تحتاجه قواعد العمل في الأسواق من توجيه ورقابة واعية مستمرة، فقد كان ﷺ يأخذ دور المحتسب للإشراف على الأسواق، ومراجعة الموازين والمكاييل، ومحاربة الغش في البيوع، والمحافظة على الآداب العامة، كما نظم أمر السوق على عهده ﷺ، وحظي أمر الإشراف عليها باهتمام كبير، وقام بهذه الوظيفة الرسول ﷺ بنفسه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مرَّ على صبرة طعام، فادخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟)، قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟! مَنْ غَشَ فَلَيْسَ مِنِّي)<sup>(٩٤)</sup>.

هذا وقد شملت الحسبة في العهد المدني مُعاملات كثيرة غير هذا ومجالات متنوعة للعمل على مراقبة وتصويب الأقوال والأفعال والمقاصد والسلوك العام للإنسان المسلم في البيع والشراء والحرفة والصناعة والبناء والنقل واستخدام المرافق العامة، وهي خصائص جعلتها تكسب صفة (نظام)<sup>(٩٥)</sup>.

وأصبح هذا الموضوع . الحسبة . موضع اهتمام ولاة أمر المسلمين بعد وفاة النبي ﷺ وقد توسعت الرقابة الجزائية حتى شملت ولاية القضاء وولاية المظالم وولاية الحرب وولاية الحسبة وغيرها<sup>(٩٦)</sup>، كما اعتنى ولاة الأمور بالزمام الرعية بإقامة الصلاة، أهم من كل شيء؛ لأنها عماد الدين وأساسه وقاعدته، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب إلى عماله فيقول: (إن أهم أمركم عندي الصلاة فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها كان لما سواها أضيع...)<sup>(٩٧)</sup> .

(٩٣) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل . أو الحاكم . فإخطأ خلاف الرسول ﷺ من غير علم فحكمه مردود: ١٠٧/٩ برقم ٧٣٥٠ . ٧٣٥١ . صحيح مسلم، كتاب المساقاة ، باب بيع الطعام مثلاً بمثل: ٣/ ١٢١٥ ، برقم ١٠٩٣ . سنن الدارمي: ٢/٣٣٥ برقم ٢٥٧٧ . سنن الدار قطني، ٣/ ١٧ برقم ٥٤ . السنن الكبرى، البيهقي: ٥/ ٢٨٥ برقم ١٠٢٩٨ .

(٩٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قوله ﷺ (من غشنا فليس منا) : ١ / ٩٩ ، برقم ١٠١ . صحيح ابن حبان: ١١/ ٢٧٠ برقم ٤٩٠٥ . مسند أبي يعلى: ١١/ ٣٩٩ برقم ٦٥٢٠ . المستدرک علی الصحیحین، الحاكم: ٢/ ١١ برقم ٢١٥٥ . السنن الكبرى، البيهقي: ٥/ ٣٢٠ برقم ١٠٥١٤ .

(٩٥) ينظر: منهج النبي في الدعوة، أمحزون: ص ٣٣٩ - ٣٤٠ .

(٩٦) للتوسع في هذا الموضوع ، ينظر: الأحكام السلطانية، الماوردي: ص ٩١ . ١٠٧ . ١٢٥ . ٣٦٣ ، وهناك كتاب افرد الكلام فيه عن ولايات الحسبة وهو: معالم القرية في أحكام الحسبة، ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي (ت ٧٢٩هـ)، تعليق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية . بيروت، ط ١ سنة ١٤٢١هـ . ٢٠٠١م

(٩٧) موطأ الإمام مالك، الإمام مالك، مالك بن انس أبو عبد الله الاصبجي (ت ١٧٩هـ )، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي . مصر، بلا، ١/ ٦ برقم ٥ . السنن الكبرى، البيهقي: ١/ ٤٤٥ برقم ١٩٣٥ . شرح معاني الآثار، الطحاوي، ١/ ١٩٢ برقم ١٠٥٦ . والحديث منقطع؛ لان نافع لم يلق عمر رضي الله عنه ، ينظر: تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، السيوطي، الامام جلال الدين

بل إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ، كان إذا صلى الفجر، هرع إلى بيوت بعض التجار والعاملين في الأسواق يتقدمهم، لماذا تأخروا عن صلاة الجماعة، يعني: لماذا يعطلون مصالح العباد، فربما كان التاجر صاحب بضاعة يحتاج إليها الناس في هذه الساعة أكثر من أي وقت آخر <sup>(٩٨)</sup>.

ويأمر . والي الحسبة . بالجمعة والجماعة، وأداء الأمانة والصدق، والنصح في الأقوال والأعمال، وينهى عن الخيانة، وتطفيف المكيال والميزان، والغش في الصناعات والبيع، ويتفقد أحوال المكايل والموازن، وغيرها من الأمور الموكولة لوالي الحسبة <sup>(٩٩)</sup>.

وهكذا توسعت الرقابة الجزائرية على وفق حاجة الدولة وملابسات ظروفها بعد أن كانت متمثلة بالنبي ﷺ القائم عليها بنفسه - عليه الصلاة والسلام -، بصفته رئيساً للدولة، يفعل ذلك سياسة وحسن إدارة في الرعية.

### الخاتمة

وبعد أنعم الله عليّ بإتمام هذا البحث توصلت نتائج عديدة أهمها ما يأتي :

١. إن الدين الإسلامي لم يغفل عن أي جزئية في الحياة اليومية للناس إلا ونظمها ورتبها على أكمل وجه وأحسنه ليكون صالحاً لكل زمان ومكان .
٢. إن أفضل وأوسع من رسم ملامح الدور الرقابي في حياة الناس الدين الإسلامي عموماً والسنة النبوية خصوصاً.
٣. إن للرقابة الإدارية الدور الأهم والأبرز في حث الناس على القيام بالأعمال الموكولة إليهم على وجهها الصحيح وعدم التقصير في أداء واجباتهم .
٤. كانت للأساليب النبوية الدور الأبرز في تفعيل الدور الرقابي من خلال تنوع طريقة النبي - صلى الله عليه وسلم - في التعامل مع كل جزئية حدثت بما يناسبها ومراعاة حال من يقوم بها .
٥. إن للرقابة الإدارية أنواعاً شتى يجب مراعاة كل واحد منها بما يناسب حاجة الناس ومتطلبات حياتهم ، وتنظيم شؤونهم .
٦. قد تتغير أساليب وطرق الرقابة الإدارية مع تغير الزمان والمكان وأحوال الناس فيجب على من يقوم بها مواكبة المتغيرات الحاصلة في العصور المختلفة لتحقيق الغاية من وجودها وتفعيل دورها التصحيحي .

### المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم .

١. الأحكام السلطانية ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي ، دار الحديث - القاهرة .

عبدالرحمن بن أبي بكر الشافعي(ت٩١١هـ)، ضبطه وصححه : الشيخ محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية . بيروت، ط١ سنة١٤١٨هـ . ١٩٩٧م، ص٢٤ .

(٩٨) ينظر: موطأ الامام مالك، صلاة العتمة والصبح، برقم ١٤٣ .

(٩٩) ينظر: الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ص ٤٠٣ . ٤٠٤ .

٢. أحكام القرآن ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط٣ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٣. أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط٢ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
٤. إحياء علوم الدين، الغزالي، أبي حامد بن محمد بن محمد بن أحمد الشافعي ، تعليق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الصفا . القاهرة . ط١، سنة ١٤٢٣ هـ . ٢٠٠٣ م.
٥. إدارة الاعمال، توفيق، جميل احمد، دار النهضة . بيروت، سنة ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ م.
٦. إدارة الأعمال، جميل احمد توفيق ، دار النهضة العربية ، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
٧. الإدارة العلمية، د. زكي محمود هاشم، وكالة المطبوعات . الكويت، ط٣ سنة ١٩٨٠ م.
٨. الترغيب في فضائل الاعمال وثواب ذلك، ابن شاهين، الحافظ ابي حفص عمر بن أحمد بن عثمان، تحقيق صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي . جدة، ط٢ ، ١٤٢٠ هـ . ١٩٩٩ م.
٩. الترغيب والترهيب، المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي(ت٦٥٦هـ)، تعليق مصطفى محمد عماره، دار إحياء التراث العربي . بيروت، ط٣ سنة ١٣٨٨ هـ . ١٩٦٨ م .
١٠. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ابن كثير ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، ط١ ، ١٤١٩ هـ .
١١. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، تحقيق سعيد احمد إعراب، المغرب، سنة ٣٨٧ هـ
١٢. تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، السيوطي، الامام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر الشافعي(ت٩١١هـ)، ضبطه وصححه: الشيخ محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية . بيروت، ط١ سنة ١٤١٨ هـ . ١٩٩٧ م
١٣. تهذيب اللغة ، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط١(٢٠٠١ م).
١٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط١ (١٤٢٢ هـ) .
١٥. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ .
١٦. الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، عبدالفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.
١٧. سنن ابن ماجه ، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القرويني، وماجة اسم أبيه يزيد ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
١٨. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي ، دار الرسالة العالمية .

١٩. سنن الترمذي ، محمد بن عيسى بن سُوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط٢ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
٢٠. سنن الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم ، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ، ط١(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م) .
٢١. السنن الكبرى ،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط٣ ( ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) .
٢٢. السياسة الشرعية، التميمي، محمد بن عبد الله السيف الجابر آل بوعينين (ت١٤٢٦هـ)، دار المعالم . بيروت، ط١ سنة ١٤٢٨هـ . ٢٠٠٧م .
٢٣. شرح المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط٢ ( ١٣٩٢ هـ ) .
٢٤. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي ، تحقيق : محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م .
٢٥. شعب الإيمان ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ، مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند ، مكتبة ، بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند ، ط١ ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
٢٦. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ط٢ ، ١٤١٤ - ١٩٩٣ .
٢٧. صحيح ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابوري، تحقيق : لدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٢٨. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي ، ترتيب صالح احمد الشامي، المكتب الإسلامي . بيروت، ط١، سنة ١٤٢٣هـ . ٢٠٠٢م .
٢٩. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، معالم القرية في احكام الحسبة، ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي ، دار الكتب العلمية . بيروت، ط١ سنة ١٤٢١هـ . ٢٠٠١م
٣٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار المعرفة - بيروت ( ١٣٧٩ هـ ) .
٣١. الفكر الاداري في الاسلام، الخضيرى، د. محسن، مجلة المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، وقائع ندوة رقم(٣١)، جدة . ١٩٩٠م .
٣٢. القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن الفيروز آبادي ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان
٣٣. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط١ ، ١٤٠٩ .



٣٤. لسان العرب ، لابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين بن مكرم ، دار صادر - بيروت ، ط٣ (١٤١٤ هـ)
٣٥. مبادئ الإدارة - مع التركيز على إدارة الأعمال ، خليل محمد حسن الشماع ، دار المسيرة ، (٢٠٠٤م).
٣٦. مبادئ الإدارة العامة، الذهبي جاسم محمد والعزاوي، نجم عبد الله، بغداد . ٢٠٠٥م.
٣٧. مبادئ الإدارة، د. شوقي ناجي جواد وإياد الرحيم ورضا عبد الرزاق وهيب، دار الكتب للطباعة والنشر . الموصل، سنة ١٩٩٢م.
٣٨. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط٢ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ) .
٣٩. مختصرٌ منهاج القاصدين ، نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي ، تحقيق: الأستاذ محمد أحمد دهمان ، مكتبة دار البيان، دمشق ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
٤٠. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي ، تحقيق بشير محمد عون، دار البيان . دمشق، ط٢، سنة ١٤٢٤هـ . ٢٠٠٣م .
٤١. المستدرک على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١ (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م ) .
٤٢. مسند أبي يعلى ، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلية ، تحقيق : حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
٤٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة ط١ (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
٤٤. مسند الحميدي ، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي ، تحقيق : حسن سليم أسد الداراني ، دار السقا، دمشق - سوريا ، ط١ ، ١٩٩٦ م .
٤٥. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، بو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي ، التميمي السمرقندي ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني ، المملكة العربية السعودية ، ط١، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠م
٤٦. مسند الشاميين ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤م .
٤٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
٤٨. مصطلح إداري إيضاح وبيان، محمد فتحي، دار الإسلامية . القاهرة، سنة ١٤٢٣هـ . ٢٠٠٣م.
٤٩. المعجم الأوسط ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة .
٥٠. معجم مصطلحات الإدارة العامة، ابراهيم بدر شهاب، مؤسسة الرسالة ، دار الفرقان .
٥١. مقدمة في الإدارة الإسلامية، أحمد داود المزجاجي الاشعري ، جدة - المملكة العربية السعودية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

٥٢. المنهج الإسلامي للرقابة على التكاليف، د. حسين حسين شحاتة، مجلة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، وقائع ندوة رقم (٣١)، (جدة، ١٩٩٠م).
٥٣. منهج النبي في الدعوة من خلال السيرة الصحيحة ، أ. د محمد أمزون ، دار السلام ، القاهرة ، مصر ، ط٥ ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
٥٤. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي . مصر .

## References:

After the Holy Quran.

1. Al-Ahkam Al-Sultaniya, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, famous as Al-Mawardi, Dar Al-Hadith - Cairo.
2. Ahkam Al-Qur'an, Judge Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Ma'afiri Al-Ishbili Al-Maliki, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 3rd edition, 1424 AH - 2003 AD.
3. Ahmed Muhammad Shaker, and Muhammad Fouad Abdel Baqi, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Printing Company - Egypt, 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.
4. Revival of Religious Sciences, Al-Ghazali, Abu Hamid bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Ahmed Al-Shafi'i, commentary by Taha Abdul Raouf Saad, Al-Safa Library - Cairo - 1st edition, year 1423 AH - 2003 AD.
5. Business Administration, Tawfiq, Jamil Ahmed, Dar Al-Nahda - Beirut, 1406 AH - 1986 AD.
6. Business Administration, Jamil Ahmed Tawfiq, Dar Al Nahda Al Arabiya, edited by: Hamdi bin Abdul Majeed Al Salafi, Al Resala Foundation - Beirut, 1st edition, 1405 AH - 1984 AD.
7. Scientific Management, Dr. Zaki Mahmoud Hashem, Publications Agency - Kuwait, 3rd edition, 1980 AD.
8. Encouraging the virtues of deeds and the reward for doing so, Ibn Shaheen, Al-Hafiz Abu Hafs Omar bin Ahmed bin Othman, edited by Saleh Ahmed Muslih Al-Wa'il, Dar Ibn Al-Jawzi - Jeddah, 2nd edition, 1420 AH - 1999 AD.
9. Encouragement and intimidation, Al-Mundhiri, Al-Hafiz Abd al-Azim bin Abd al-Qawi (d. 656 AH), commentary by Mustafa Muhammad Amara, Dar Revival of Arab Heritage - Beirut, 3rd edition, year 1388 AH - 1968 AD.
10. Interpretation of the Great Qur'an (Ibn Kathir), Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Kathir Al-Qurashi Al-Basri and then Al-Dimashqi, edited by: Muhammad Hussein Shams Al-Din, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Muhammad Ali Baydoun Publications - Beirut, 1st edition, 1419 AH.
11. Introduction to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta, Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Abd al-Barr al-Nimri, edited by Saeed Ahmad I'rab, Morocco, year 387 AH.

12. Tanweer Al-Hawalik, a commentary on Muwatta Malik, Al-Suyuti, Imam Jalal Abdul Rahman bin Abi Bakr Al-Shafi'i (d. 911 AH), compiled and authenticated by: Sheikh Muhammad Abdul Aziz Al-Khalidi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, 1418 AH - 1997 AD.
13. Refinement of the Language, Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansour, edited by: Muhammad Awad Merheb, Dar Al-Turath Al-Arabi - Beirut, 1st edition (2001 AD).
14. Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar of the affairs of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, his Sunnahs and his days = Sahih Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, 1st edition (1422 AH).
15. Evidence of prophecy and knowledge of the conditions of the author of Sharia law, Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawjerdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, 1405 AH.
16. The Messenger, the Teacher, and His Methods in Education, Abdel Fattah Abu Ghada, Islamic Publications Office in Halab.
17. Sunan Ibn Majah, Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Majah is his father's name Yazid, edited by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabi - Faisal Issa al-Babi al-Halabi.
18. Sunan Abi Dawud, Abu Dawud Sulaiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani Verified: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qarabulli, Dar Al-Resala International.
19. Sunan Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa, edited by: Ahmed Muhammad Shaker, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company - Egypt, 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.
20. Sunan Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan Ali bin Omar bin Ahmed bin Mahdi bin Masoud bin Al-Numan bin Dinar Al-Baghdadi Al-Daraqutni, edited by: Shuaib Al-Arnaout, Hassan Abdel Moneim Shalabi, Abdel Latif Harzallah, Ahmed Barhoum, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, 1st edition) 1424 AH - 2004 AD).
21. Al-Sunan Al-Kubra, Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawjerdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi, edited by: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Labanat, 3rd edition (1424 AH - 2003 AD).
22. Sharia Policy, Al-Tamimi, Muhammad bin Abdullah Al-Saif Al-Jaber Al Buainain (d. 1426 AH), Dar Al-Ma'alim - Beirut, 1st edition, 1428 AH - 2007 AD.
23. Sharh Al-Minhaj, Explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, Abu Zakaria Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi, Dar Ihya' Al-Tarath Al-Arabi - Beirut, 2nd edition (1392 AH).
24. Explanation of the Meanings of Athars, Abu Jaafar Ahmad bin Muhammad bin Salama bin Abd al-Malik bin Salamah al-Azdi al-Hajri al-Misri, known as al-Tahawi, edited by: Muhammad Zuhri al-Najjar - Muhammad Sayyid Jad al-Haqq, Alam al-Kutub, 1st edition, 1414 AH, 1994 AD.

25. People of Faith, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawjerdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi, Mukhtar Ahmad Al-Nadawi, owner of the Salafi House in Bombay - India, library, in Riyadh in cooperation with the Salafi House in Bombay, India, 1st edition 1423 AH - 2003 AD. 26. Sahih Ibn Hibban, arranged by Ibn Balban, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad ibn Hibban ibn Muaz ibn Ma'bad, Al-Tamimi, Abu Hatim, Al-Darimi, Al-Basti, edited by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation - Beirut, 2nd edition, 1414- 1993.
27. Sahih Ibn Khuzaymah, Abu Bakr Muhammad bin Ishaq bin Khuzaymah bin Al-Mughirah bin Salih bin Bakr Al-Sulami Al-Naysaburi, edited by: Dr. Muhammad Mustafa Al-Adhami, Al-Maktab Al-Islami, 3rd edition, 1424 AH - 2003 AD.
28. The Ruling Methods in Sharia Policy, Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Saad bin Hariz Al-Zar'i Al-Dimashqi, arranged by Saleh Ahmed Al-Shami, Al-Maktab Al-Islami - Beirut, 1st edition, year 1423 AH - 2002 AD.
29. Jurisprudential Methods in Sharia Policy, Features of Proximity in the Rules of Hisbah, Diya al-Din Muhammad bin Muhammad bin Ahmed bin Abi Zaid al-Qurashi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, year 1421 AH - 2001 AD.
30. Fath al-Bari, explanation of Sahih al-Bukhari, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, Dar Al-Ma'rifa - Beirut (1379 AH).
31. Administrative Thought in Islam, Al-Khudairi, Dr. Mohsen, Journal of the Islamic Research and Training Institute, Proceedings of Symposium No. (31), Jeddah - 1990 AD.
32. Al-Qamoos Al-Muhit, Majd Al-Din Muhammad bin Al-Fayrouzabadi, investigation: Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, Al-Resala Foundation, Beirut – Lebanon
33. The classified book on hadiths and narrations, Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasti Al-Absi, edited by: Kamal Yusef Al-Hout, Al-Rushd Library - Riyadh, 1st edition, 1409.
34. Lisan al-Arab, by Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din ibn Makram, Dar Sader - Beirut, 3rd edition (1414 AH).
35. Principles of Management - with a focus on business management, Khalil Muhammad Hassan Al-Shamaa, Dar Al-Masirah, (2004 AD). 37. Principles of Management, Dr. Shawqi Naji Jawad, Iyad Al-Rahim, and Reda Abdel-Razzaq Wahib, Dar Al-Kutub for Printing and Publishing - Mosul, 1992 AD.
38. Al-Mujtaba from Al-Sunan = Al-Sunan Al-Sughra by Al-Nasa'i, Abu Abdul Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, edited by: Abdel Fattah Abu Ghada, Islamic Publications Office - Aleppo, 2nd edition (1406 AH - 1986 AD).
39. Mukhtasar Minhaj al-Qasidin, Najm al-Din, Abu al-Abbas, Ahmad bin Abdul Rahman bin Qudamah al-Maqdisi, edited by: Professor Muhammad Ahmad Dahman, Dar al-Bayan Library, Damascus, 1398 AH - 1978 AD.
40. The Paths of the Travelers Between the Houses of You we worship and You we seek help, Abi Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Saad bin Hariz Al-Zari Al-Dimashqi,

- edited by Bashir Muhammad Aoun, Dar Al-Bayan - Damascus, 2nd edition, year 1424 AH - 2003 AD.
40. The Paths of the Travelers Between the Houses of You we worship and You we seek help, Abi Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Saad bin Hariz Al-Zari Al-Dimashqi, edited by Bashir Muhammad Aoun, Dar Al-Bayan - Damascus, 2nd edition, year 1424 AH - 2003 AD.
41. Al-Mustadrak on the Two Sahihs, Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh bin Nu'aym bin Al-Hakam Al-Dhabi Al-Tahmani Al-Naysaburi, known as Ibn Al-Baya', edited by: Mustafa Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition (1411 AH - 1990 AD)
42. Musnad Abi Ya'la, Abu Ya'la Ahmad bin Ali bin Al-Muthanna bin Yahya bin Issa bin Hilal Al-Tamimi, Al-Mawsili, edited by: Hussein Salim Asad, Dar Al-Ma'mun for Heritage - Damascus, 1st edition, 1404 AH - 1984 AD .
43. Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad Al-Shaibani, edited by: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others, Al-Resala Foundation, 1st edition (1421 AH - 2001 AD).
44. Musnad Al-Humaidi, Abu Bakr Abdullah bin Al-Zubayr bin Issa bin Ubaidullah Al-Qurashi Al-Asadi Al-Hamidi Al-Makki, edited by: Hassan Salim Asad Al-Darani, Dar Al-Saqqa, Damascus - Syria, 1st edition, 1996 AD.
45. Musnad Al-Darimi, known as (Sunan Al-Darimi), by Muhammad Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram bin Abdul Samad Al-Darimi, Al-Tamimi Al-Samarqandi, edited by: Hussein Salim Asad Al-Darani, Dar Al-Mughni, Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 1412 AH - 2000 AD.
46. Musnad al-Shamiyyin, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair al-Lakhmi al-Shami, Abu al-Qasim al-Tabarani, edited by: Hamdi bin Abdul Majeed al-Salafi, Al-Resala Foundation - Beirut, 1st edition, 1405 AH - 1984 AD.
47. The brief authentic chain of transmission of justice from justice to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naysaburi, verified by: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Arab Heritage Revival House - Beirut.
48. Administrative term, clarification and explanation, Muhammad Fathi, Dar Al-Islamia - Cairo, year 1423 AH - 2003 AD.
49. Al-Mu'jam Al-Awsat, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim Al-Tabarani, edited by: Tariq bin Awadallah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Dar Al-Haramain - Cairo.
50. Dictionary of Public Administration Terms, Ibrahim Badr Shehab, Al-Resala Foundation, Dar Al-Furqan.
51. Introduction to Islamic Administration, Ahmed Daoud Al-Mazjaji Al-Ashari, Jeddah - Kingdom of Saudi Arabia 1421 AH - 2000 AD.

52. The Islamic Approach to Cost Control, Dr. Hussein Hussein Shehata, Journal of the Islamic Research and Training Institute, Proceedings of Symposium No. (31), (Jeddah, 1990 AD).
53. The Prophet's approach to preaching through the correct biography, A. Dr. Muhammad Amahzoun, Dar Al Salam, Cairo, Egypt, 5th edition, 1431 AH - 2010 AD.
54. Muwatta' of Imam Malik, Malik bin Anas Abu Abdullah Al-Asbahi, edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House - Egypt.